الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة

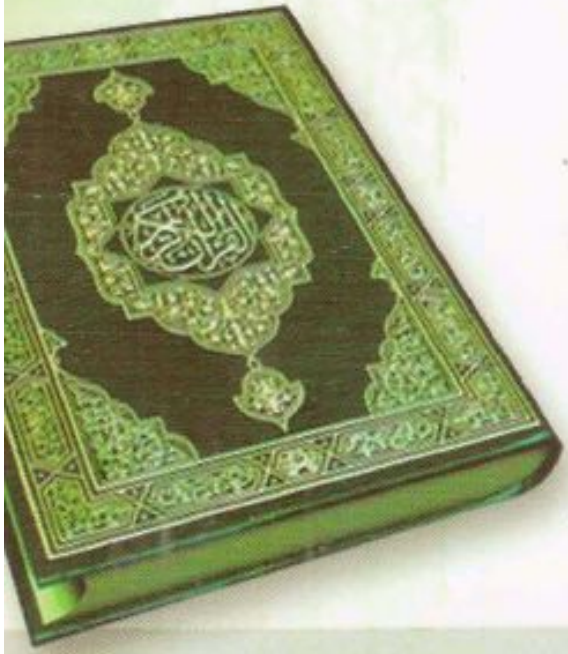

دراسة حديثية فقهية

تأليف

الدكتور حافظ بن محمد الحكمي

الأستاذ المشارك في قسم علوم الحديث كلية الحديث الشريف

بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

تقديم

فضيلة الشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

دار الصميعي للنشر والتوزيع

الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة

دراسة حديثية فقهية

تأليف

الدكتور حافظ بن محمد الحكمي

الأستاذ المشارك في قسم علوم الحديث

كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

دار الصميعي للنشر والتوزيع

ح دار الصميعي للنشر والتوزيع ١٤٢٨هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الحكمي ، حافظ محمد .
الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة : دراسة فقهية حديثية /
حافظ بن محمد الحكمي .- الرياض ، ١٤٢٨هـ
١٢٨× ٢٤ سم
ردمك : ٦-٦٣-٨٦٩-٩٩٦٠-٩٧٨
١- الحديث - تخريج ٢-أهل السنة أ- العنوان
ديوي : ٢٣٧.٦ ١٤٢٨/٨٠١٤
رقم الإيداع : ١٤٢٨/٨٠١٤
ردمك : ٦-٦٣-٨٦٩-٩٩٦٠-٩٧٨

محفوظة جميع الحقوق

١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

التنضيد والإخراج الفني بدار الصميعي

دار الصميعي للنشر والتوزيع / المملكة العربية السعودية
الرياض ص. ب : ٤٩٦٧ الرمز البريدي ١١٤١٢
المركز الرئيسي : الرياض - السويدي - شارع السويدي العام
هاتف : ٤٢٦٢٩٤٥ - ٤٢٥١٤٥٩ ، فاكس : ٤٢٤٥٣٤١
فرع القصيم : عنيزة - أمام الجامع الكبير
هاتف : ٣٦٢٤٤٢٨ - تلفاكس : ٣٦٢١٧٢٨
الموزع في المنطقة الغربية والجنوبية / جوال : ٠٥٠٩٧٧١٥٦٨
البريد الالكتروني : daralsomaie@hotmail.com

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان

الحمد لله رب العالمين ، أمر بالاجتماع بين أهل الحق والائتلاف ، ونهى عن الفرقة والاختلاف ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد :

فقد قرأتُ هذا البحث المسمى : الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة – دراسة حديثية فقهية ، تأليف الشيخ الدكتور : حافظ بن محمد الحكمي الأستاذ المشارك في قسم علوم الحديث الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية فوجدته كتاباً جيداً في موضوعه ، مفيداً في عرضه وشرحه ، تمسّ الحاجة إليه في هذا الزمان الذي التبس فيه الحق بالباطل على كثير من الناس بسبب تناول الجهلة والمتعالمين لهذا الموضوع من غير رواية ودراية ، فقد أبان الشيخ حافظ وفقه الله في هذا المؤلف هذه المسألة على ضوء كتاب الله وسنة رسوله وفقه السلف والأئمة مع دراسة أسانيد الأحاديث دراسة علمية حديثية فأزال اللبس وبيَّن الحقَّ ، فجزاه الله خيراً على ما قام به ونفع بعلمه .

ونسأل الله لنا وله التوفيق للعلم النافع والعمل الصالح .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

كتبه :

صالح بن فوزان بن عبدالله بن الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

في ١٢/ ٦/ ١٤٢٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين . أمر بالاجتماع ونهى عن الفرقة والاختلاف . والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه . ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين . وبعد : فقد قرأت هذا البحث المسمى : الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة ودراسة : حديثية فقهية . تأليف الشيخ الدكتور : حافظ بن محمد الحكمي . الأستاذ المشارك في قسم علوم الحديث بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية فوجدته كتابا جيدا في موضوعه جيدا في عرضه وشرحه . تمس الحاجة إليه في هذا الزمان الذي التبس فيه الحق بالباطل على كثير من الناس بسبب تناول الجهلة والمتعالمين لهذا الموضوع من غير رواية ودراية . فقد أبان الشيخ حافظ وفقه الله في هذا المؤلف هذه المسألة على ضوء كتاب الله وسنة رسوله وفقه السلف والأئمة مع دراسة أسانيد الأحاديث دراسة علمية حديثية فأزال اللبس وبين الحق فجزاه الله خيرا على ما قام به ونفع بعلمه . ونسأل الله لنا وله التوفيق للعلم النافع والعمل الصالح.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

كتبه

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

١٤٢٥/٦/٢٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلّ له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمّداً عبده ورسوله ، صلوات الله وسلامه عليه ، وعلى آله وأصحابه والتّابعين لهم بإحسان إلى يوم الدّين.

وبعد :

فإنّ الجماعَة الأولى التي صُنِعت على عَين رسول الله ﷺ ، ثم تعاهدها خلفاؤه من بعده بالرعاية والتوجيه هي الجماعة التي تمثل الإسلام حقيقة ، فقد أخذته عن قناعة وحكَّمتْه في شؤونها عن رضًى وتسليمٍ فَسُعِدَتْ بالعيش في ظلّه ؛ حيث عاشت الحياة الطيّبة الّتي وعدها بها ربُّها في قوله : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ﴾[1].

وعاشت العزّةَ التي كتبها لها ربّها كما قال سبحانه : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[2].

---

(١) سورة النحل : ٩٧ .

(٢) سورة المنافقون : ٨ .

لقد خضعت لعزّة تلك الجماعة المؤمنة جميعُ أُمم الأرض ، وفي مقدّمتها فارس والرّوم ، وبلغ ملكها المشارقَ والمغارب ، وتحقّقت لها المعجزة الّتي بشّرها بها رسولُها صلوات الله وسلامه عليه[1].

وقد ورِث تلك العزة والملك العظيم أجيالُ الأمّة الإسلاميّة اللاحقة الّتي سارت على منهاج الجماعة الأولى إلى ما شاء الله ، ثمّ تسرّبت إلى الأمّة أَدْوَاءُ الأمم السّابقة ، فأخذت الدّنيا طريقَها إلى قلوب أبنائها وتَنافسوها كما تَنَافسها مَنْ قَبلهم ، ودبّ الخلاف إلى صفوفها فأحدث شيئاً من التّصدع والفرقة ، وكلّ ذلك قد أسهم في ضعف شوكة الأمة وإطماع أعدائها فيها ، فأخذوا يناوشونها ويستعيدون بعض الثّغور التي ضَعُفَت قَبْضَتُها عليها ، ثمّ غزوها في عُقْر دارها ، ويهيِّئ الله لها بعد كلِّ فترة من يجدِّد لها أمر دينها ، ويَنْهض بها من عَثرتها فتأخذُ بالثّأر ، وتستردّ ما سُلِب منها ، وقد اشتدّ في هذا الزمن تفريطُ الأمّة في أمر دينها وإيثارها لدنياها، فسلّط الله عليها بذلك أعداءَها فألحقوا بها من الذّلّ ما لم يَسبق له نظير في تاريخها الطّويل ، وتلك سنة الله في عباده كما قال تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾[2]. وهذا الحال يتطلّب من أبناء الأمّة توحيدَ الصف ، وجمعَ الكلمة ، ومضاعفةَ الجهود للرّجوع بالأمّة إلى دينها ، فإنّ رفع هذا الذّلِّ عنها مرتبطٌ بذلك كما أخبر بذلك

---

(١) كما جاء في ذلك في حديث ثوبان ﷺ في صحيح مسلم/ كتاب الفتن (رقم٢٨٨٩) : « إن الله زوى لي الأرض ... » .

(٢) سورة الرعد : ١١ .

الذي لا ينطق عن الهوى صلوات الله وسلامه عليه ؛ ففي سنن أبي داود عن ابن عُمر رضي الله عنهما ، أنّ النبي ﷺ قال : « **إذا تَبَايَعْتُم بالعِينَة ، وأَخَذْتم بأذناب البَقَر ، ورضيتُم بالزَّرْع ، وتركتُم الجهَادَ سَلّط الله عليكم ذُلاً لا ينزعه حتى تُرَاجعوا دينكم** »[1].

ومراجعة الأمة لدينها تكون بالرّجوع إلى ما كانت عليه الجماعةُ الأولى ؛ فإنّه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أوّلها ، وقد أخبر[2] النّبي ﷺ بالفتن التي ستمرّ بها الأمّة الإسلامية ، وبَيّن أنّ الخلاص منها يكون بلزوم الجماعة ، وجاءت أحاديثُ كثيرة في الحثّ على لزوم الجماعة والتّحذير من الخروج عنها ، وقد بَيّن أهل العلم : أنّ الجماعة الواردة في تلك الأحاديث هي الّتي تكون على ما كانت عليه الجماعةُ الأولى.

وقد رأيت أن أقوم في هذا البحث بجمع الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة مع بيان حالها من حيث الصّحّةُ والضّعفُ ، ثمّ بيانِ ما اشتملت عليه من أحكامٍ وتوجيهاتٍ نبويّة ؛ لأنه لا غنى للمهتمّين بأمر الأمّة عنها ، ولا جمعَ لكلمتهم بغيرها. وخير مَن فَهِم حديثَ رسول الله ﷺ هم أهل العلم من سلف هذه الأمّة والتّابعين لهم بإحسان ، وقد حرصت على جمع ما وقفت عليه من كلامهم في ذلك من كُتُب الشروح والغريب وكتب العقيدة وغيرها.

---

(١) سنن أبي داود/ كتاب البيوع (رقم٣٤٦٢) .

(٢) جاء ذلك في حديث حذيفة ﷺ ، انظره (برقم١).

هذا ، وقد جعلت البحث في فصلين :

الفصل الأول ؛ لدراسة أسانيد الأحاديث وبيان حالها من الصّحّة والضّعف.

والفصل الثّاني ؛ لدراسة الأحاديث من النّاحية الفقهيّة .

وقدّمت للبحث بمقدّمة لبيان أهميّة الموضوع والحاجة إلى الكتابة فيه ، وأنهيته بخاتمة اشتملت على أهم نتائج البحث ، ثم ذيّلته بفهارسَ تُسَهّل على الباحث الوصولَ إلى مطلوبه.

هذا ، ونسأل الله أن يجعل هذا العملَ خالصاً لوجهه ، وأن يعمِّم النّفع به ، إنّه وليّ ذلك وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل الأوّل

دِراسَة الأحاديث الواردة في الحثّ على لُزومِ الجمَاعَة

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : الأحاديث الواردة في الجماعة .

المبحث الثّاني : الأحاديث الواردة في السّمع والطّاعة لولاة الأمر .

المبحث الأوّل

الأحاديث الواردة في الجماعة

١ - عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت : يا رسول الله ﷺ إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال : «نعم» ، قلت : وهل بعد هذا الشر من خير ؟ قال : « **نعم ، وفيه دخن**[1]؟ » قلت : وما دخنه ؟ قال : « **قوم يهدون بغير هديي ، تعرف منهم وتنكر** » قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال : « **نعم ، دعاة على أبواب جهنم ، من أجابهم إليها قذفوه فيها** ». قلت : يا رسول الله صفهم لنا . قال : « **هم من جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا** » . قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال : « **تلزم جماعة المسلمين وإمامهم** » . قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال : « **فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك** ».

أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] وابن ماجة[1] كلهم من طريق أبي إدريس

---

(١) دخن : بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين بعدها نون : هو الحقد ، وقيل : فساد القلب . فتح الباري ١٢/ ٣٢.

(٢) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب المناقب ، ح٣٦٠٦ ، كتاب الفتن ، ح٧٠٨٤) .

(٣) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٧).

الخولاني عن حذيفة ، به.

وأخرجه مسلم[1] من طريق أبي سلام الأسود عن حذيفة فذكره. وفيه : قلت: فهل وراء ذلك الخير من شر ؟ قال : « **نعم** ». قلت : « **كيف؟** » قال : « **يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي ، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس** » قال : قلت : « كيف أصنع يا رسول الله إن أدركني ذلك ؟ » قال : « **تسمع وتطيع للأمير ، وإن كان ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع** ».

* * *

(١) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٧) (٥٢).

٢- عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال : « **نضَّر الله[١] امرءاً سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها ، فرُبَّ حاملِ فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يغل[٢] عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله ، ومناصحة أئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم ، فإن الدعوة تحيط من ورائهم** ».

أخرجه الترمذي[٣] قال : حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، فذكره.

وأخرجه الشافعي[٤] ، عن سفيان ، به. وصحح سنده الألباني[٥].

وأخرجه الحاكم[٦] من طريق الشافعي به.

وأخرجه الترمذي[٧] وابن ماجة[٨] من طريق سماك بن حرب عن

---

(١) قال العراقي : روي مشددا ومخففا ومعناه : ألبسه النضرة ، وخلوص اللون ، يعني : جمله الله وزينه. انظر : فتح القدير ، للمناوي (٦/ ٢٨٦).

(٢) قال ابن الأثير : هو من الإغلال : الخيانة في كل شيء – يعني بضم الياء – قال : ويروى بفتح الياء من الغل ، وهو القد والشحناء ، أي لا يدخله حقد يزيله عن الحق. النهاية (٣/ ٣٨).

(٣) سنن الترمذي (كتاب العلم ، ح٢٦٥٨).

(٤) الرسالة (ص٤٠١).

(٥) تخريج المشكاة مع المشكاة (١/ ٧٨).

(٦) معرفة علوم الحديث (ص٣٢٢).

(٧) سنن الترمذي (كتاب العلم ، ح٢٦٥٧).

(٨) سنن ابن ماجة (المقدمة ، ح٢٣٢).

عبدالرحمن بن عبد الله به مختصراً ، وليس فيه « **ثلاث عليهن**... الخ » . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح.

والحديث صحيح لشواهده ، ففي سنده شيخ الترمذي أبن أبي عمر العدني، قال ابن حجر في التهذيب : « وثقه ابن معين والدارقطني ، وقال أبو حاتم : فيه غفلة ، وكان صدوقاً ».

وقال ابن حجر في التقريب : « صدوق » .

وسفيان هو ابن عيينة الإمام المشهور . وعبد الله بن عمير ثقة من رجال الشيخين ؛ قال ابن حجر : « تغير حفظه وربما دلس ».

وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ثقة من رجال الشيخين ، لكن للحديث شواهد كثيرة ؛ فقد روى الحديث جمع من الصحابة ، منهم : زيد بن ثابت :

٣- أخرج حديثه الإمام أحمد[١] : قال :حدثنا يحيى بن سعيد، ثنا شعبة ، ثنا عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب ﷺ عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان ، عن أبيه ، أن زيد بن ثابت خرج من عند مروان نحواً من نصف النهار ، فقلنا : ما بعث إليه الساعة إلا بشيء سأله عنه ، فقمت إليه فسألته ، فقال : سألنا عن أشياء سمعتها من رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **نضر الله امرءاً سمع منّا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، فإنه رب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم أبدا: إخلاص العمل لله ، ومناصحة ولاة الأمر ، ولزوم الجماعة ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم** ». وقال : « **من كان همه الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة ، ومن كانت نيته الدنيا فرق الله عليه ضيعته ، وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له** ». وسألنا عن الصلاة الوسطى ، وهي الظهر.

وأخرجه الدارمي[٢] من طريق حرمي بن عمارة ، عن شعبة بن مثله. وسنده صحيح.

وقال الحافظ ابن حجر[٣] : « وحديث زيد بن ثابت صحيح » . وصححه

---

(١) المسند (٥/ ١٨٣).

(٢) سنن الدارمي (١/ ٧٥).

(٣) حكاه المناوي في فيض القدير (٦/ ٨٥) ـ يراجع تخريج مختصر ابن الحاجب

الألباني[١]، وقال: «صححه ابن حبان والعراقي وغيرهما».

وقد روى هذا الحديث جبير بن مطعم ﷺ:

(١) تخريج السنة (١/ ٤٥).

٤- أخرج حديثه الإمام أحمد[١] قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن ابن شهاب الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ، وهو يخطب بالخيف: « **نضر الله عبداً**... » الحديث.

وأخرجه أيضاً[٢] عن يعلي بن عبيد، عن ابن إسحاق به، مثله.

وأخرجه والدارمي[٣] والحاكم[٤] وابن عبد البر كلهم من طرق عن ابن إسحاق، به، نحوه.

وفي هذا الإسناد ابن إسحاق مشهور بالتدليس، ولم يصرح بالسماع.

وقد جاء من وجه آخر فيه واسطة بين ابن إسحاق وابن شهاب الزهري، فقد رواه ابن ماجة[٥] عن محمد بن نمير، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن عبد السلام بن أبي الجنوب، عن الزهري، به.

وعبد السلام بن أبي الجنوب قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب: « ضعيف، لا يغتر بذكر ابن حبان له في الثقات؛ فإنه ذكره في الضعفاء ».

وقد توبع ابن إسحاق في روايته عن الزهري؛ فقد أخرجه الحاكم[٦] من

---

(١) المسند (٤/ ٨٢).

(٢) المسند (٤/ ٨٠).

(٣) سنن الدارمي (١/ ٧٥).

(٤) المستدرك (١/ ٨٧).

(٥) سنن ابن ماجة (كتاب المناسك، ح٣٠٥٦).

(٦) المستدرك (١/ ٨٦).

طريقين عن نعيم بن حماد ، حدثنا صالح بن كيسان ، عن الزهري ، به.

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، قاعدة من قواعد أصحاب الروايات ، ولم يخرجاه ، فأما البخاري فقد روى في الجامع الصحيح ، عن نعيم بن حماد ، وهو أحد أئمة الإسلام. وله أصل في حديث الزهري من غير صالح بن كيسان ، فقد رواه محمد بن إسحاق بن يسار من أوجه صحيحة عن الزهري »[١].

ووافقه الذهبي[٢] ، وقال الألباني[٣] : « إنه حسن ».

قلت : والحديث صحيح بشواهده السابقة وغيرها .

وقال الحافظ ابن حجر في تخريخ المختصر : « حديث مشهور ، خرج في السنن أو بعضها من حديث ابن مسعود وزيد بن ثابت وجبير بن مطعم ، وصححه ابن حبان والحاكم وذكر أبو القاسم ابن منده في (تذكرته) أنه رواه عن المصطفى ﷺ أربعة وعشرون صحابيا ، ثم سرد أسماءهم » .

وذكره السيوطي في كتابه « الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة ».

وقد جمع شيخنا عبد المحسن العبّاد طرقه ودرسها دراسة مستفيضة ، وأثبت أنه متواتر[٤].

---

(١) المصدر السابق (١/ ٨٧).

(٢) تلخيص المستدرك مع المستدرك (١/ ٨٧).

(٣) صحيح الترغيب (١/ ٤١ رقم٨٧).

(٤) انظر : دراسة حديث نضر امراء سمع مقالتي (ص٢١١)

٥- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : « **عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ؛ فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد ، ومن أراد بحبحة الجنة فعليه بالجماعة** ».

أخرجه ابن أبي عاصم[١] عن إسماعيل بن سالم والترمذي[٢] عن أحمد بن منيع كلاهما عن النضر بن إسماعيل أبي المغيرة ، حدثنا محمد بن سوقة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن عمر (فذكره).

وهذا لفظه عند ابن أبي عاصم ، وهو عند الترمذي في سياق حديث طويل.

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر ، عن النبي ﷺ .

وقال الألباني : « حديث صحيح ، رجال ثقات غير النضر بن إسماعيل أبي المغيرة ، فإنه ليس بالقوي وقد توبع ».

قلت : النضر بن إسماعيل قد اختلف فيه ، فقال أبو زرعة والنسائي : ليس بالقوي.

وقال الإمام أحمد : ليس بقوي يعتبر بحديثه ووثقه غيرهم فقال العجلي : ثقة.

---

(١) السنة (١/ ٤٢).

(٢) سنن الترمذي (كتاب الفتن ، ٢١٦٥).

وقال الدارقطني : صالح ، وقال ابن عدي : أرجو أن لا بأس به.

واختلف فيه ؛ قول ابن معين فمرة قال : ليس بشيء ، وعنه: قال صدوق[١].

والذي يظهر أن أقل أحواله أن حديثه حسن لغيره ، فقد تابعه ابن المبارك كما أشار الترمذي والألباني وهذه المتابعة عند الإمام أحمد قال[٢] : حدثنا علي ابن إسحاق أخبزنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا محمد بن سوقة به. بأطول من سياق ابن أبي عاصم.

وهذا الإسناد صحيح شيخ الإمام أحمد علي بن إسحاق السلمي ثقة ، وكذا بقية رجاله ثقات.

وأخرجه الحاكم[٣] من طرق ، عن عبد الله بن المبارك به ، مطوَّلاً . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ؛ فإني لا أعلم خلافا بين أصحاب ابن المبارك في إقامة هذا الإسناد ، ولم يخرجاه ».

ووافقه الذهبي[٤] ، وقال الألباني[٥] : وهو كما قالا.

وأخرجه الإمام أحمد من وجه آخر[٦] ، قال : حدثنا جرير ، عن عبد الملك

---

(١) تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٣٤).

(٢) المسند (١/ ١٨).

(٣) المستدرك (١/ ١١٤).

(٤) تلخيص المستدرك مع المستدرك (١/ ١١٤).

(٥) تخريج السنة لابن أبي عاصم ، مع السنة (١/ ٤٣).

(٦) المسند (١/ ٢٦).

بن عمير عن جابر بن سمرة ، قال : خطب عمر الناس بالجابية (فذكره) .

وأخرجه ابن أبي عاصم[١] عن علي بن حمزة ثنا جرير بن حازم ، به.

وقال الألباني[٢] : « سند ابن أبي عاصم جيد ، ورجاله كلهم ثقات ، رجال الشيخين ، غير علي بن حمزة ، والظاهر أنه علي بن حمزة بن سوار العتكي ، قال ابن أبي حاتم: روى عن جرير بن عبدالحميد المعولي ، وروى عنه أبو زرعة».

قلت : لا تضر جهالة علي بن حمزة ؛ لأن الإمام أحمد قد روى الحديث عن شيخه جرير بن حازم كما سبق ، وجرير ثقة ، لكن شيخ جرير عبد الملك ابن عمير مختلف فيه ، قال الإمام أحمد : مضطرب الحديث جدا. ولابن معين فيه قولان : فقد روى عنه إسحاق بن منصور أنه قال : مخلط. وروى عنه ابن الرقي أنه قال : ثقة إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين. وقال ابن نمير : كان ثقة ثبتا. وقال العجلي : صالح الحديث تغير قبل موته[٣]. ولعل ابن حجر حمل ما وصفه به أحمد وابن معين من الاضطراب على ما بعد التغير ، فقال في التقريب : ثقة فقيه تغير حفظه ، وربما دلس. ورجح الذهبي في الميزان[٤] توثيقه فقد رمز له بـ (صح) ، ووصفه بالثقة. والذي يظهر لي : أن الحديث صحيح بمجموع طرقه ، وقد صحّحه أحمد شاكر رحمه الله[٥].

---

(١) السنة (٢/ ٤٣٧).

(٢) تخريج السنة لابن أبي عاصم ، مع السنة (٢/ ٤٣٧).

(٣) انظر الأقوال السابقة في تهذيب التهذيب (٦/ ٤١١).

(٤) (٢/ ٦٦٠).

(٥) الرسالة (ص٥٧٥).

٦- عن النعمان بن بشير ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **الجماعة رحمة ، والفرقة عذاب** ».

أخرجه ابن أبي عاصم[١] ، قال : حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم ، ثنا يونس بن محمد ، عن أبي ، عن وكيع ، عن القاسم بن الوليد الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، فذكره.

وأخرجه الإمام أحمد[٢] ، عن منصور بن أبي مزاحم ، ويحيى بن عبد الرحمن مولى بني هاشم كلاهما عن أبي وكيع ، به في حديث.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند[٣] عن يحيى بن عبد الرحمن مولى بني هاشم به ، بلفظ الإمام أحمد.

وفي سند الحديث أبو عبد الرحمن القاسم بن الوليد ، وثقه ابن معين وابن سعد . وقال العجلي : ثقة ، وهو في عداد الشيوخ[٤] ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « يخطىء ويخالف»[٥]. وقال ابن حجر في « التقريب» : « صدوق يغرب».

---

(١) السنة (١/ ٤٤).

(٢) المسند (٤/ ٢٧٨).

(٣) المسند (٤/ ٣٧٥).

(٤) تهذيب التهذيب (٨/ ٣٤).

(٥) الثقات (٧/ ٣٣٨).

وقال الألباني[١] : « فيه كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن» ، وحسن سنده هذا في تخريج السنة[٢].

* * *

(١) الصحيحة ح٤٤٧ ، صحيح الترغيب (ح٤٠٥)

(٢) تخريج السنة لابن أبي عاصم ، مع السنة ، (١/ ٤٥).

٧- عن عبد الله بن عمر عنهما أن النبي ﷺ قال : « **إن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة ، ويد الله على الجماعة ، ومن شَذّ شذّ في النار** ».

أخرج الترمذي[١] : قال : حدثنا أبو بكر بن نافع البصري حدثني المعتمر بن سليمان ، حدثنا سليمان المدني ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر (فذكره).

وأخرجه الحاكم[٢] من طريق أبي بكر بن نافع ، به.

وقال الترمذي : « هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وسليمان المدني هو سليمان بن سفيان ، وقد روى عنه أبو داود الطيالسي وأبو عامر العقدي وغير واحد من أهل العلم ».

قلت : جاء التصريح باسم والد سليمان بما ذكر الترمذي في رواية المسيب ابن واضح عند ابن أبي حاتم :

قال حدثنا المسيب بن واضح ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، عن سليمان هو ابن سفيان مولى آل طلحة المدني ، عن عبد الله بن دينار به بنحوه[٣].

وجاء التصريح باسمه كذلك في رواية يحيى بن حبيب بن عربي ، عنه ، عند الحاكم إلا أنه خالف غيره في شيخه فجعله : (عن عمرو بن دينار) بدل : (عبد الله بن دينار).

---

(١) سنن الترمذي (كتاب الفتن ، ح٢١٦٧).

(٢) المستدرك (١/ ١١٦).

(٣) السنة ، (١/ ٣٩).

قال الحاكم : أخبرنا أبو علي الحسن بن علي الحافظ ، أخبرنا سهل بن أحمد بن عثمان الواسطي من كتابه ، حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، قال : قال أبو سفيان سليمان بن سفيان المدني ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر (فذكره)[١].

وأخرجه الحاكم من طريق يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا المعتمر بن سليمان حدثني أبو سفيان المدني عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر[٢].

وأخرجه من طريق علي بن الحسين الدرهمي ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، عن سفيان أو أبي سفيان ، عن عبد الله بن دينار به[٣].

ومدار الإسناد على سليمان بن سفيان المدني ، وقد حكى الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب تضعيفه عن غيره واحد ، وقال في التقريب : « ضعيف ».

وقد ساق له الحاكم متابعات:

الأولى : ما أخرجه من طريق المعتمر بن سليمان ، عن أبيه:

قال : حدثنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الأصم ببغداد ، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر ، حدثنا خالد بن يزيد القرني ، حدثنا المعتمر بن

---

(١) المستدرك (١/ ١١٦).

(٢) المستدرك (١/ ١١٥).

(٣) المصدر السابق .

سليمان ، عن أبيه ، عن عبد الله بن دينار به[١]. وأخرجه اللالكائي من طريق جعفر بن محمد بن شاكر به[٢].

وقال الحاكم : خالد بن يزيد القرني هذا شيخ قديم للبغداديين ، ولو حفظ هذا الحديث لحكمنا بصحته.

وخالد بن يزيد هذا قال الحافظ في «التقريب» في نسبته: المزرفي ، وقال : «صدوق». ولم أر فيه توثيقا لأحد غير قول ابن معين : « لا بأس به » ، وقد خالفه في هذه المتابعة ، وهو قوله : (عن أبيه) خمسة من الرواة كما سبق ، وهم :

الأول : أبو بكر بن نافع، وهو صدوق، وله روايتان، إحداهما عن المعتمر ، عن سليمان المدني. والثانية : عن المعتمر عن سليمان أبي عبد الله المدني .

الثاني: المسيب بن واضح وهو متكلم في حفظه لكن يصلح في المتابعات، قال في روايته : عن المعتمر ، عن سليمان هو ابن سفيان مولى آل طلحة .

الثالث : يحيى بن حبيب بن عربي ، وهو ثقة ، وقد رواه عن المعتمر ، عن أبي سفيان سليمان بن سفيان المدني .

الرابع : يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، وهو ثقة ، قال في روايته : عن المعتمر بن سليمان ، حدثني أبو سفيان المدني .

---

(١) المستدرك (١/ ١١٥).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٠٦/ ح١٥٤).

الخامس : علي بن الحسن الدرهمي ، وهو صدوق ، قال : عن المعتمر بن سليمان ، عن سفيان أو أبي سفيان ـ على الشك .

والذي يظهر أنه لا تعارض بين روايات هؤلاء ؛ أما رواية يعقوب بن إبراهيم ويحيى بن حبيب ، والمسيب بن واضح فلا إشكال فيها ، وكذا رواية أبي بكر بن نافع التي فيها : عن سليمان المدني. لكن الثانية التي فيها : « عن سليمان أبي عبد الله المدني » فهي محمولة على الاختلاف في كنيته كما ذكر البيهقي في كتابه (الأسماء والصفات).

وأما رواية علي بن الحسين الدرهمي التي فيها : عن سفيان أو أبي سفيان فهي مروية على الشك فتحمل على رواية الثقات ، فيكون الراجح فيها (عن أبي سفيان) . فالحاصل : أن شيخ المعتمر عند هؤلاء الخمسة هو سليمان بن سفيان المدني فلا تقوى رواية خالد بن يزيد على معارضتها ؛ إذ لم يصفه أحد بالحفظ والذي يظهر أنه أخطأ في قوله عن (أبيه) ، وكأنه حين رأى المعتمر ابن سليمان يروي عن سليمان ظن أن سليمان هذا والد المعتمر ، فقال : (عن أبيه).

والحاكم قد تردد – كما سبق – في حفظ خالد بن يزيد لهذه الرواية ، فعاد الإسناد إلى سليمان بن سفيان المدني . والله أعلم .

المتابعة الثانية : متابعة سلم بن أبي الذيال عند الحاكم :

قال : حدثنا أبو الحسن عبد الصمد بن مكرم البزار ببغداد ، حدثنا محمد

ابن غالب ، حدثنا خالد بن عبد الرحمن ، حدثنا المعتمر ،عن سلم بن أبي الذيال ، عن عبد الله بن دينار ، به[١].

وقال الحاكم : وهذا لو كان محفوظا من الراوي لكان على شرط مسلم .

وسلم بن أبي الذيال ثقة ، لكن الراوي عن معتمر خالد بن عبد الرحمن ، لم أقف له على ترجمة وكلام الحاكم يشعر بعدم معرفته بحاله.

أما المتابعة الثالثة : فهي متابعة مرزوق مولى آل طلحة عند الطبراني :

قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا معتمر بن سليمان ، عن مرزوق مولى آل طلحة ، عن عمر بن دينار ، عن ابن عمر[٢].

قال الهيثمي : « رواه الطبراني بإسنادين ؛ رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة »[٣].

قال الألباني : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، ومرزوق اسم أبيه : مرداسة، كما في « مشكل الآثار » ... »[٤].

قلت : في إطلاق الصحة على هذا السند نظر ؛ لأن مرزوق مولى آل طلحة،

---

(١) المستدرك (١/ ١١٥).

(٢) المعجم الكبير (١٢/ ٤٤٧).

(٣) مجمع الزوائد (٥/ ٢١٨).

(٤) ظلال الجنة مع السنة لابن أبي عاصم (١/ ٤٠).

لم أر من وثقه ، والتصريح باسم أبيه جاء في «مشكل الآثار» ، نعم ذكر في أثناء السند لكن لم يرد فيه بيان لحاله، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»[1] ، وقال : « يخطئ ». ومثل هذا إنما يصلح في المتابعات .

وحديث الباب في المتابعات : لا يقل عن مرتبة الحسن . والله أعلم .

قال الحافظ ابن حجر : « وللترمذي والحاكم عن ابن عمر مرفوعا : « **لا تجمع هذه الأمة على ضلالة أبداً** ». فيه سليمان بن سفيان المدني وهو ضعيف. وأخرج له الحاكم شواهد ، ويمكن الاستدلال له بحديث معاوية مرفوعاً : « **لا يزال من أمتي أمّة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله** » أخرجه الشيخان.

ووجه الاستدلال منه أنه لوجود هذه الطائفة القائمة بأمر الله إلي يوم القيامة لا يحصل الاجتماع على الضلالة».

ثم قال الحافظ : وقال ابن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن يسير بن عمرو قال : « شيعنا أبا مسعود حين خرج فنزل في طريق القاسية ، فدخل بستانا فقضى حاجته ، ثم توضأ ومسح على جوربيه ، ثم خرج وإن لحيته ليقطر منها الماء ، فقلنا له : اعهد إلينا فإن الناس قد وقعوا في الفتن ، ولا ندري هل نلقاك أم لا؟ قال: اتقوا الله واصبروا ، حتى يستريح برٌّ ، أو يستراح من فاجر ، وعليكم بالجماعة ، فإن الله لا يجمع أمة محمد على

---

(١) الثقات (٧/ ٤٨٧).

ضلالة ». إسناده صحيح ، ومثله لا يقال من قبل الرأي. وله طريق أخرى عنده عن يزيد بن هارون ، عن التيمي ، عن نعيم بن أبي هند ، أن أبا مسعود خرج من الكوفة ، فقال : « **عليكم بالجماعة ؛ فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة** »[1].

قلت : ومن شواهده حديث ابن عباس السابق .

(١) التلخيص الحبير (٣/ ١٤١).

٨- عن ابن عباس رضي الله عنهما : قال : قال رسول الله ﷺ : « **يدُ الله مع الجماعة** ».

أخرجه الترمذي[١] قال : حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا إبراهيم بن ميمون ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، فذكره. وقال : « هذا حديث حسن غريب : لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه ».

وأخرجه الحاكم[٢] من طريقين عن عبد الرزاق بلفظ : « **لا يجمع الله أمتي على ضلالة أبداً ، ويد الله على الجماعة** ».

وقال الحاكم : « إبراهيم بن ميمون العدني هذا قد عدله عبد الرزاق وأثنى عليه ، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن وتعديله حجة » .

وحكى الذهبي[٣] كلام الحاكم ثم قال : « ووثقه ابن معين ».

قلت : وبقية رجاله ثقات ، فالسند صحيح ، وقد صححه الألباني[٤].

---

(١) سنن الترمذي (كتاب الفتن ، ح٢١٦٥).

(٢) المستدرك (١/ ١١٦).

(٣) تلخيص المستدرك مع المستدرك (١/ ١١٧).

(٤) تخريج المشكاة (١/ ٦١).

٩- عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **إن الله أجاركم من ثلاث خلال : أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكون جميعا ، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق وأن لا تجتمعوا على ضلالة** ».

أخرجه أبو داود[١] قال : حدثنا محمد بن عوف الطائي ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبي ، قال ابن عوف : وقرأت في أصل إسماعيل قال : حدثنا ضمضم عن شريح ، عن أبي مالك - يعني الأشعري - قال : قال رسول الله ﷺ (فذكره) .

وأخرجه ابن أبي عاصم[٢] بسياق آخر ، قال : حدثنا محمد بن عوف ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبي ، عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد ، عن كعب[٣] بن عاصم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن الله تعالى قد أجار لي على أمتي من ثلاث : لا يجوعوا ، ولا يجتمعوا على ضلالة ، ولا يستباح بيضة المسلمين** ».

---

(١) سنن أبي داود (كتاب الفتن والملاحم ، ح٤٢٥٣).

(٢) السنة لابن أبي عاصم (١/ ٤٤/ ح٩٢).

(٣) هو أبو مالك الأشعري المذكور في سند أبي داود ، فقد أورد الحافظ ابن حجر في ترجمته قول أبي أحمد الحاكم : واعتمدت في كنيته على حديث إسماعيل بن عبد الله بن أبي خالد ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سمعت أبا مالك الأشعري كعب بن عاصم يقول : (فذكر حديثاً). انظر : الإصابة (٨/ ٢٩٤). قلت ويؤيده حديث الباب ، فقد جاء مرة بذك اسمه ، ومرة بذكر كنيته. والسند واحد .

وأخرجه من وجه آخر[١] مختصراً، قال: حدثنا الحسن بن علي، حدثنا يزيد بن هارون: أنا سعيد بن زربي، عن الحسن، عن كعب بن عاصم الأشعري، سمع النبي ﷺ يقول: « **إن الله تعالى قد أجار أمتي من أن تجتمع على ضلالة** ».

هذا الحديث حسن بمجموع طرقه وشواهده، فقد جاء من طريقين؛ في الطريق الأول: محمد بن إسماعيل بن عياش، قال عنه أبو داود: لم يكن بذاك. وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئا حكاه ابن حجر في « التهذيب ».

لكن جاء في سند أبي داود: إن الراوي عنه محمد بن عوف، قال: إنه قرأ هذا الحديث في أصل سماع إسماعيل بن عياش. وفي السند أيضا ضمضم بن زرعة، ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن معين. وذكره ابن حبان في الثقات. ونقل ابن خلفون توثيقه، عن ابن نمير حكاه الحافظ في « التهذيب »: وقال في « التقريب »: « صدوق يهم ». وفي الإسناد انقطاع بين شريح وأبي مالك فقد قال أبو حاتم[٢]: « إن روايته عنه مرسلة ».

وحكاه ابن حجر في « التهذيب » وأقره، وبه تعقبه الألباني[٣] حيث حسن هذا الإسناد في « بذل الماعون »[٤].

---

(١) السنة (١/ ٤١/ ح٨٢).

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٠).

(٣) الضعيفة (٤/ ١٩/ ح١٥١٠).

(٤) (١/ ٢٥).

وقال الألباني في تخريج السنة[١]: « حديث حسن ، رجاله ثقات غير محمد ابن إسماعيل بن عياش ، فضعيف ، لكنْ للحديث طريق أخرى عن كعب بن عاصم تقدمت (٨٢) ، وشاهد مضى (٨٣)... ».

قلت : قوله : « رجاله ثقات غير محمد بن إسماعيل بن عياش ... » فيه نظر لما سبق من الخلاف في ضمضم بن زرعة ، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في التقريب : « صدوق يهم ».

أما الطريق الأخرى التي يعنيها ففيها : سعيد بن زربي ؛ قال فيه ابن معين : ليس بشيء. وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال البخاري وأبو حاتم : عنده عجائب. حكاه ابن حجر في « التهذيب » ، وقال في « التقريب » : « منكر الحديث » .

وقال الألباني عن هذا الإسناد[٢] : « حديث حسن ، وإسناده ضعيف ، سعيد بن زربي منكر الحديث ، والحسن مدلِّس وقد عنعنه ، لكن الحديث يتقوى بما بعده ». اهـ

ويعني بما بعده : حديثَ أنس الذي أشار إليه عند كلامه على الطريق الأولى ، وحديث أنس هذا فيه مصعب بن إبراهيم ، قال عنه : منكر الحديث.

قلت : والأولى منه حديث ابن عمر وابن عباس ، وسبق ذكرهما.

---

(١) ظلال الجنة ، مع السنة لابن أبي عاصم (١/ ٤٤).

(٢) ظلال الجنة ، مع السنة لابن أبي عاصم (١/ ٤١).

فالحاصل : أن محل الشاهد من الحديث وهو قوله : « **وألا يجتمعوا على ضلالة** » حسن بمجموع طرقه ، وبما يشهد له من حديث ابن عمر وابن عباس المذكورين سابقا . والله أعلم .

* * *

١٠- عن أنس بن مالك رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ: يقول: « **إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم** ».

وأخرجه ابن ماجة قال: حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، حدثنا الوليد ابن مسلم، حدثنا معان بن رفاعة السلامي، حدثني أبو خلف الأعمى قال: سمعت أنس بن مالك (فذكره)[١].

وأخرجه ابن أبي عاصم، حدثنا محمد بن مصفى، حدثنا أبو المغيرة، عن معاذ بن رفاعة، به[٢].

وأخرجه اللالكائي بن طريق أبي عتبة قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا معان بن رفاعة به.

وأشار الحافظ ابن حجر[٣] إلى طريق الوليد بن مسلم عند ابن أبي عاصم التي سبق ذكرها ثم قال: « هو عند عبد بن حميد معنعناً، وعند الطبري في « كتاب السنة » مصرَّحاً بالتحديث ».

وجاء التحديث أيضا عند اللالكائي كما سبق، لكن مدار طرقه على أبي خلف الأعمى قال ابن حجر في التقريب: « نزيل الموصل خادم أنس، قيل: اسمه حازم بن عطاء، متروك، ورماه ابن معين بالكذب ».

---

(١) سنن ابن ماجة (كتاب الفتن، باب السواد الأعظم، ٣٩٥٠).

(٢) السنة، (باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة ح٨٤).

(٣) النكت الظراف (١/ ٤٤٣).

وقال البوصيري[١] في زوائد ابن ماجة : « في إسناده أبو خلف الأعمى. واسمه حازم بن عطاء ، وهو ضعيف وقد جاء الحديث بطرق في كلها نظر. قاله شيخنا العراقي في تخريج أحاديث البيضاوي ».

وقال الألباني[٢] : « إسناده ضعيف جداً ».

وأخرجه الحاكم[٣] من طريق مبارك أبي سحيم مولى عد العزيز بن صهيب ، حدثنا عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس عن النبي ﷺ : « **أنه سأل أربعاً ، سأل ربه أن لا يموت جوعا فأعطي ذلك ، وسأل ربه أن لا يجتمع أمته على ضلالة فأعطي ذلك ، وسأل ربه أن لا يرتدوا كفاراً فأعطي ذلك ، وسأل ربه أن لا يغلبهم عدو لهم فيستبيح بأسهم فأعطي ذلك ، وسأل ربه أن لا يكون بأسهم بينهم فلم يُعْطَ ذلك** ».

وفي سنده مبارك بن سحيم مولى عبد العزيز بن صهيب ، وهو متروك كما في « التقريب ». وقال الحاكم : « أما مبارك بن سحيم فإنه من لا يمشي في مثل هذا الكتاب لكني ذكرته اضطراراً ».

* * *

(١) سنن ابن ماجة (٢/ ١٣٠٣) تعليقا على الحديث السابق.

(٢) تخريج السنة مع السنة (١/ ٤١).

(٣) المستدرك (١/ ١١٦-١١٧).

١١ - عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « **اثنان خير من واحد ، وثلاثة خير من اثنين ، وأربعة خير من ثلاثة ، فعليكم بالجماعة ؛ فإن الله عز وجل لا يجمع أمتي إلّا على هدى** ».

أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في « زوائده على المسند » قال : حدثنا أبو اليمان ، حدثنا ابن عياش عن البختري بن عبيد بن سليمان ، عن أبيه ، عن أبي ذرّ ، (فذكره)[1].

وسند الحديث ضعيف جدا ؛ فيه البختري بن عبيد بن سلمان الطابخي وهو متروك ، ووالده مجهول كما في « التقريب » .

وساقه الألباني في سلسلة الضعيفة[2] من هذا الوجه وقال : « هذا موضوع آفته أبو البختري ، قال أبو نعيم : روى عن أبيه عن أبي هريرة موضوعات ».

* * *

(١) المسند (٥/ ١٤٥) وفيه عبيد بن سليمان ، وصوابه (سلمان) كما في (إتحاف المهرة) لابن حجر وفي مصادر ترجمته. وقد قع في المسند من رواية عبد الله عن أبي اليمان ، وبهذا يكون من زوائده على المسند ، وفي (إتحاف المهرة) جعله من رواية أبيه ، عن أبي اليمان فليحرر.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة (ح١٧٩٧).

١٢- عن أسامة بن شريك ﷺ عن النبي ﷺ قال : « **يد الله على الجماعة** ».

أخرجه ابن أبي عاصم قال : حدثنا الحلواني حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك (فذكره)[١].

وأخرجه الطبراني من طريق أبي المساور به ، وزاد فيه « **فإذا شذّ الشّاذ منهم اختطفه الشيطان كما يختطف الذئب الشاة من الغنم** »[٢].

وسند الحديث ضعيف جداً ؛ فيه عبد الأعلى بن أبي المساور متروك ، وكذبه ابن معين كما في « التقريب ».

وقال الألباني[٣] : « سنده ضعيف جدا لحال ابن أبي المساور ».

* * *

(١) السنة ، (باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة ح٨١).

(٢) المعجم الكبير (١/ ١٥٣).

(٣) تخريج السنة ، مع السنة (١/ ٤٠).

١٣- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وإن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال وإضاعة المال ».

أخرجه مسلم[١] من طريق جرير عن سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة فذكره.

وأخرجه[٢] من طريق أبي عوانة عن سهيل به، دون قوله: **(ولا تفرقوا)**.

وأخرجه أحمد من طريق حماد بن سلمة[٣] وخالد بن عبد الله المزني[٤] -مفرقين في موضعين من المسند- كلاهما عن سهيل به مثله.

وسند أحمد صحيح.

* * *

(١) صحيح مسلم (كتاب الأقفية ح١٧١٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المسند (٢/ ٣٦٠).

(٤) المسند (٢/ ٣٦٧).

المبحث الثّاني

الأحاديثُ الواردة في السّمع والطّاعة لوُلاةِ الأمر

١٤- عن العرباض بن سارية ﷺ قال صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله ﷺ كان هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ فقال: « **أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة** ».

أخرجه الإمام أحمد[1] قال: حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ثور بن يزيد حدثنا خالد بن معدان، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر، قالا: أتينا العرباض بن سارية وهو ممن نزل فيه: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾[2] فسلمنا وقلنا: أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين، فقال العرباض: صلى بنا رسول الله ﷺ (فذكره).

---

(١) المسند (٤/ ١٢٦).

(٢) سورة التوبة: آية ٩٢.

وأخرجه أبو داود[١] عن الإمام أحمد به مثله.

وأخرجه الحاكم[٢] من طريق موسىٰ بن أيوب النصيبي وصفوان بن صالح الدمشقي كليهما عن الوليد بن مسلم به ، مثله.

وأخرجه الإمام أحمد[٣] والترمذي[٤] والدارمي[٥] كلهم عن الضحاك بن مخلد ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرباض بنحوه.

وأخرجه بن ماجة[٦] من طريق عبد الملك بن الصباح ، عن ثور به ، وأخرجه الإمام أحمد[٧] عن عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي : أنه سمع العرباض ، فذكر نحوه.

وأخرجه ا لحاكم[٨] من طريق الإمام أحمد ، به.

وأخرجه ابن ماجة[٩] من طريقين ، عن عبد الرحمن بن مهدي به.

---

(١) سنن أبي داود (كتاب السنة ، ح٤٦٠٧).

(٢) المستدرك (١/ ٩٧).

(٣) المسند (٤/ ١٢٦).

(٤) سنن الترمذي (كتاب العلم ح٢٦٧٦).

(٥) سنن الدارمي (١/ ٤٤).

(٦) سنن ابن ماجة (المقدمة ، ح٤٤).

(٧) المسند (١/ ١٢٦).

(٨) المستدرك (١/ ٩٦).

(٩) سنن ابن ماجة (المقدمة ، ٤٣).

وأخرجه ابن ماجة[١] من طريق يحيى بن أبي المطاوع ، عن العرباض:

قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ، حدثنا الوليد ، حدثنا عبد الله بن العلاء (يعني ابن زبر) حدثني يحيى بن أبي مطاوع قال : سمعت العرباض بن سارية يقول : (فذكره).

وأخرجه الحاكم[٢] من طريق عمرو بن أبي سلمة التنيسي ، عن عبد الله بن العلاء ، به مثله.

وأخرجه الإمام أحمد من طريق أبي بلال ، عن العرباض ، قال : حدثنا حيوة بن شريح ، حدثنا بقية ، حدثني يحيى بن سعيد ، عن خالد بن معدان ، عن أبي بلال ، عن العرباض.

وقال : حدثنا إسماعيل ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن خالد بن معدان ، به.

والحديث صحيح بمجموع طرقه ، فقد رواه عن العرباض أربعة من التابعين ، هم:

عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، وقد روي عنه جمع من الرواة كما في « التهذيب » ، وذكره ابن حبان في « الثقات ».

---

(١) سنن ابن ماجة (المقدمة ، ٤٢).

(٢) المستدرك (١/ ٩٧).

وتابعه حجر بن حجر الكلاعي وذكره ابن حبان في « الثقات » أيضا ورمز له ابن حجر بمقبول ، ويعني مع المتابعة.

وتابعهما يحيي بن أبي المطاوع ، عند ابن ماجة والحاكم وهو صدوق . وقال دحيم : « روايته عن العرباض مرسلة ». لكنه صرح بالسماع كما سبق. ورجال الإسناد ثقات.

وتابعهم أبو بلال عند أحمد ، وهو عبد الله بن أبي بلال ذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال ابن حجر : مقبول. وبقية رجال الإسناد ثقات.

وهناك متابعة خامسة عند الحارث بن أبي أسامة لكن المتابع مبهم :

قال الحارث بن أبي أسامة[1] : حدثنا عفان ، حدثنا أبو الأشهب ، حدثني سعيد بن خثيم ، عن رجل من أهل الشام ، قال : إن رجلا من الصحابة حدثه قال : خطبنا رسول الله ﷺ ... (فذكره).

وقد نبه على الراوي المبهم البخاري رحمه الله تعالى في «تاريخه»[2] فقال: « سعيد بن خثيم رجل من سليط ، عن رجل من أهل الشام عن رجل له صحبة» . اهـ.

وقد رواه الحارث من وجه آخر وأسقط الرجل المبهم : قال : حدثنا سعيد ابن عامر ، عن عوف ، عن رجل سماه ـ أحسبه قال : سعيد بن خثيم ، عن رجل

---

(١) بغية الباحث (١/ ١٩٧/ ح٥٥ ، والمطالب العالية المسندة (٣/ ٣٢٣/ ح٣٠٩٠).

(٢) التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٠).

رجل من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ .... الحديث .

وقد ذكره الألباني في الإرواء[١] من هذا الوجه وحسنه ، والصواب ما سبق من وجود المبهم فيه كما نبه عليه البخاري ، وقد نبه عليه كذلك البوصيري فقال : رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لجهالة التابعي[٢] .

وهناك متابع سادس، ذكره الحاكم[٣] وهو معبد بن عبد الله بن هشام القرشي، لكن لم يسند الحاكم هذه المتابعة ، وقال : إنه تركها لكونها ليست على شرطه.

وقد صحح الحديث جمع من أهل العلم ، قال الترمذي : « حديث حسن صحيح ».

وقال البزار : حديث ثابت ، وذكره ابن حبان في « صحيحه » ، وقال الحاكم : « حديث صحيح ليست له علة » . ووافقه الذهبي . وقال ابن عبد البر: « حديث ثابت » . وقال البغوي : « هذا حديث حسن » . وصححه الضياء المقدسي ، في « جزء اتباع السنن واجتناب البدع » (ق/ ٧٩/ ١) ، وصححه الألباني[٤].

---

(١) إرواء الغليل (٨/ ١٠٨).

(٢) إتحاف الخيرة (١/ ١٩٣) .

(٣) المستدرك (١/ ٩٧).

(٤) انظر للأقوال السابقة كلها إزواء الغليل (٨/ ١٠٨).

١٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « **من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه ؛ فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات مِيتَةً جاهلية** ».

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] كلاهما من طريق حماد بن زيد ، عن الجعد ، عن أبي رجاء العطاردي ، عن ابن عباس ـ (فذكره) . وهذا لفظ البخاري ، وعند مسلم بنحوه.

وأخرجاه من طريق عبد الوارث عن الجعد ، به بلفظ : « **من كره من أميره شيئا فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية** ». وهذا لفظ البخاري ، ومسلم بنحوه.

وأخرجه البزار والطبراني بسياق آخر :

قال البزار[٣] : حدثنا إبراهيم بن هانئ ؛ حدثنا محمد بن عثمان أبو الجماهر، حدثنا خليد بن دعلج ، عن قتادة ، عن سعيد المسيب ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال: قال رسول الله ﷺ : « **من فارق الجماعة قياسَ أو قِيدَ شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ، ومن مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية ، ومن مات تحت راية عَمِيَّةٍ يدعو إلى عصبيّة أو ينصر عصبيّة فَقِتْلَتُه قِتْلَةً جاهليَّةً** ».

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب الفتن ، ح٧٠٥٤ ، كتاب الأحكام ، ح٧١٤٣).

(٢) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٩).

(٣) كشف الأستار (٢/ ٢٥٢).

وأخرجه الطبراني[١] عن الحسن بن جرير الصوري ، عن أبي الجماهر به ، نحوه.

وقال البزار : « لا نعمله عن ابن عباس إلا من هذا الوجه ، وخليد تفرد به ، وخليد مشهور روى عنه الوليد بن مسلم ، وأبو الجماهر والنفيلي » .

وقال الطبراني : « لا يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه ».

قلت : يشير البزار والطبراني إلى تفرد خليد بن دعلج بهذا اللفظ ، وخليد ضعفه غير واحد من الأئمة ، وطعن بعضهم شديد ولم أر من وثقه ، وقال أبو حاتم : « حدث عن قتادة أحاديث بعضها منكرة » .

وهذا من حديثه عن قتادة ، وقد خالف رواية الثقات السابقة ، وضعف هذا اللفظ الحافظ ابن حجر[٢] ، فقد عزاه للبزار والطبراني ، وقال : « في سنده خليد بن دعلج ، وفيه مقال » .

* * *

(١) مجمع البحرين زوائد المعجمين (٤/ ٣٢٤).

(٢) فتح الباري (١٣/ ٧).

١٦- عن أبي هريرة ﷺ أنه قال : « من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عِمِيَّة[١] ؛ يغضب لعصبية ، أو يدعو لعصبية أو ينصر عصبية فقتل فَقِتْلَتُه جاهليَّةٌ ، ومن خرج من أمتي يضرب برَّها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد بعهده ، فليس مِنّي ، ولست منه ».

أخرجه مسلم[٢] عن شيبان بن فروخ ، حدثنا جرير - يعني ابن حازم - حدثنا غيلان بن جرير ، عن أبي قيس بن رباح ، عن أبي هريرة (فذكره).

وأخرجه أحمد[٣] عن يزيد بن هارون ، عن جرير ، به ، مثله.

وأخرجه مسلم[٤] وابن أبي عاصم[٥] من طريق مهدي بن ميمون ، عن غيلان، به.

وأخرجه النسائي[٦] وأحمد من طريق أيوب ، عن غيلان ، به.

---

(١) عمية : قال النووي : كذا ضبطناه عن أشياخنا في صحيح مسلم بكسر العين والميم وتشديد الياء وفتحها ، وضبطته في كتب اللغة على أبي الحسين بن سراج بالوجهين - الضم والكسر في العين. والمعنى : أنها كالأمر الأعمى لا يتبين وجهه. حكاه عن الإمام أحمد ، وأشار إلى تفسيرها في الحديث نفسه. مشارق الأنوار (٢/ ٨٨).

(٢) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٨).

(٣) المسند (١/ ١٩٦).

(٤) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٨).

(٥) السنة ، ١/ ٤٣ ، ح٩٠ ، ٢/ ٥٠٦ ، ح١٠٦٤).

(٦) سنن النسائي ، كتاب الدم (باب التغليظ فيمن قتل تحت راية عمية ، ٧/ ١٢٣).

١٧- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: « **مَن نَزَع يَداً مِن طاعةٍ أو فَارَق الجماعَةَ مات مِيتةً جاهليَّةً** ».

أخرجه الإمام أحمد[١] قال: حدثنا علي بن عياش، حدثنا محمد بن مطرف، حدثنا زيد بن أسلم قال: إن عبد الله بن عمر أتى ابن مطيع فقال: اطرحوا لأبي عبد الله وسادة. فقال: ما جئت لأجلس عندك، ولكن جئت لأخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ سمعته يقول (فذكره).

وأخرجه ابن أبي عاصم قال: حدثنا ابن كاسب، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم به مختصرا.

الحديث صحيح؛ وسند الإمام أحمد صحيح على شرط مسلم، وفي سند ابن أبي عاصم يعقوب بن حميد بن كاسب، والمغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، كلّ منهما قال عنه ابن حجر: « صدوق يهم ». لكن الوهم في هذا الحديث مدفوع عنهما بالمتابعة كما سبق.

وقال الألباني[٢] عن إسناد ابن أبي عاصم: « إسناده حسن رجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف يسير، وقد توبع كما يأتي. فالحديث صحيح ».

يشير بالمتابعة إلى سند الإمام أحمد السابق.

---

(١) المسند (٢/ ١٣٣).

(٢) تخريج السنة، مع السنة (١/ ٤٤).

وقد أخرجه مسلم[١] من طريق نافع قال : جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله ابن مطيع... (فذكره).

وليس عنده : « **أو فارق الجماعة** ».

وساقه أيضا من طريق زيد بن أسلم ، وأحال على لفظ نافع .

وأخرج الحاكم[٢] الحديث من طريق نافع بسياق آخر :

قال : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يحيى بن سعيد ، قال : كتب إلي خالد بن أبي عمران قال : حدثني نافع عن عبد الله بن عمر : أن النبي ﷺ قال : « **من خرج من الجماعة قِيدَ شبرٍ ، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه** » وقال : « **ومن مات وليس عليه إمام جماعة فإن مَوْتَتَه مَوْتةً جاهلية....** ».

وأخرجه[٣] عن أبي منصور محمد بن القاسم العتكي ، عن أبي سهل حسن ابن سهل اللباد ، عن أبي صالح عبد الله بن صالح ، عن الليث ، به ، بسياق أطول .

وقال الحاكم : « إسناد صحيح على شرطهما » .

---

(١) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٥١).

(٢) المستدرك (١/ ١١٧).

(٣) المستدرك (١/ ٧٧).

قلت : ليس على شرطهما ، ولا على شرط أحدهما ؛ ففي سنده أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث ، ليس من رجال البخاري ، ولا مسلم ، قال عنه الحافظ ابن حجر في « التقريب » : « صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكان فيه غفلة ». وهنا قد خالف في سياق حديثه اللفظ الذي أخرجه مسلم عن الثقات من رواية نافع ، كما سبق.

فروايته هذه منكرة ، أو شاذة . والله أعلم .

* * *

١٨- عن حذيفة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **من فارق الجماعة واستذل الإمارة لقي الله ولا حجة له** ».

أخرجه الحاكم[١] قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا حامد بن أبي حامد المقرئ، حدثنا إسحاق بن سليمان القاري، حدثنا كثير بن أبي كثير أبو النضر، عن ربعي بن حراش، قال: أتيت حذيفة ليالي سار الناس إلى عثمان، فقال: سمعت رسول الله ﷺ... الحديث.

وقال: حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، حدثنا معاذ، حدثنا أبو عاصم، حدثنا كثير بن أبي كثير، به.

وقال الحاكم: « هذا حديث صحيح؛ فإن كثير بن أبي كثير كوفي سكن البصرة، روى عنه يحيى بن سعيد القطان، وعيسى يونس، ولم يذكر بجرح».

وقال الذهبي[٢]: « صحيح، وكثير روى عنه القطان ».

* * *

(١) المستدرك (١/ ١١٩).

(٢) تلخيص المستدرك، مع المستدرك (١/ ١١٩).

١٩- عن عامر بن ربيعة ، عن النبي ﷺ قال : « من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ، ومن نكث العهد فمات ناكثاً للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له ».

أخرجه عبد الرزاق[١] ، عن ابن جريج قال: أخبرني عاصم بن عبد الله، قال : أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « **ستكون أمراء يصلون الصلاة لوقتها ، ويؤخرون عن وقتها ، فصلوها معهم ، فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلكم ولهم ، وإن أخروها عن وقتها فصليتموها معهم فلكم وعليهم ، من فارق الجماعة... ».**

وأخرجه أحمد[٢] عن عبد الرزاق به ، مثله.

وأخرجه[٣] عن محمد بن بكر ، عن ابن جريج به.

وأخرجه أبو يعلى[٤] من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، به.

ومن طريق الضحاك بن مخلد ، عن ابن جريج به.

وأخرجه أحمد[٥] عن أبي النضر وحسن كلاهما عن شريك ، عن عاصم ، به.

---

(١) المصنف (٢/ ٢٧٩).

(٢) المسند (٣/ ٣٤٥).

(٣) المسند (٣/ ٣٤٦).

(٤) مسند أبي يعلى (١٣/ ١٦١ ، ١٥٩).

(٥) المسند (٣/ ٣٤٦).

وقال الهيثمي : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ، وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف »[1].

قلت : نعم ، مدار الإسناد على عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف ، قد ضعفه غير واحد كما في « التهذيب » ، لكن قال ابن عدي : « يكتب حديثه ». والشطر الأول من الحديث وهو محل الشاهد حسن ، لكثرة شواهده ، ومنها ما في الصحيح ، كما سبق. والله أعلم.

* * *

(١) مجمع الزوائد (٥/ ٢٢٣-٢٢٤).

٢٠- عن أبي ذر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **من فارق الجماعة شبراً ، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه** ».

أخرجه أبو داود[١] قال : حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير وأبو بكر بن عياش ، ومندل عن مطرف ، عن أبي جهم ، عن خالد بن وهبان ، عن أبي ذر ، به.

وأخرجه الإمام أحمد[٢] من طريق أبي بكر بن عياش ، عن مطرف به ، مثله.

وأخرجه ابن أبي عاصم[٣] عن وهب بن بقية ، عن خالد بن عبد الله ، عن مطرف به ، مثله.

وأخرجه الحاكم[٤] : من طريقين، عن عمر بن عوف ، عن خالد بن عبد الله ، به مثله.

الحديث حسن لشواهده.

ومدار الإسناد على خالد بن وهبان ؛ قال الحاكم : « خالد بن وهبان لم يجرح في رواياته ، وهو تابعي معروف ». وقال الذهبي في « تلخيصه » : «خالد لم يضعف». وقال في «الميزان»: « مجهول ». وقال الحافظ ابن حجر: ذكره

---

(١) سنن أبي داود (كتاب السنة ، ح٤٧٥٨).

(٢) المسند (٥/ ١٨٠).

(٣) السنة لابن أبي عاصم (٢/ ٤٣٣-٤٣٤/ ح٨٩٢).

(٤) المستدرك (١/ ١١٧).

ابن حبان في « الثقات » ، وقال: « روى عن أبي ذر ، روى عنه الناس ». وقال أبو حاتم : « مجهول » ، كما في « التهذيب ». وقال في « التقريب » : « مجهول ». ويعنون أنه مجهول حال ، فقد روى عنه غير واحد كما ذكر ابن حبان ، فحديثه حسن لشاهده من حديث الحارث الأشعري الآتي .

وقال الألباني[1] : في تخريج السنة لابن أبي عاصم : « حديث صحيح رجاله كلهم ثقات ، غير خالد بن وهبان ، فهو مجهول كما قال الحافظ ». ثم قال : « وللحديث شاهد من حديث ابن عمر ، وهو مخرج في الصحيحة (١٨٩) وآخر من حديث الحارث الأشعري ، مخرج في المشكاة (٣٦٤٩) ، والتعليق الرغيب (١/ ١٨٩-١٩٠) ، وسنده صحيح ».

قلت : شاهده صحيح من حديث الحارث الأشعري، وسبقت الإشارة إليه، لكنه حسن به فقط ، لما سبق من جهالة راويه. أما حديث ابن عمر فهو بلفظ آخر كما سبق ، وجاء بلفظ حديث الباب عند الحاكم ، لكنه من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وقد خالف اللفظ الذي رواه الثقات ، وسبق الكلام عليه.

* * *

(١) تخريج السنة ، لابن أبي عاصم ، مع السنة (٢/ ٤٣٤).

٢١- عن الحارث الأشعري ، أن نبي الله ﷺ قال : « **إن الله عز وجل أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات...** » (فذكر الحديث) وفيه : « **وأنا آمركم بخمس ، الله أمرني بهن: بالجماعة ، والسمع والطاعة والهجرة ، والجهاد في سبيل الله ، فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع ، ومن دعا بدعوى الجاهلية ؛ فإنه من جثا جهنم** » فقال رجل : يا رسول الله ﷺ وإن صلى وصام؟ قال : « **وإن صلى وصام ، فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله** ».

أخرجه الترمذي[1] قال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا أبان بن يزيد ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، أن أبا سلام حدثه ، أن الحارث الأشعري حدثه ، أن النبي ﷺ قال : « **إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات ، أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها، وإنه كاد أن يبطئ بها ، فقال عيسى : إن الله أمرك بخمس كلمات لتعمل بها ، وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها ، فإما أن تأمرهم وإما أنا آمرهم ، فقال يحيى : أخشى إن سبقتني بها أن يخسف بي أو أعذب ، فجمع الناس في بيت المقدس فامتلأ المسجد ، وتعدوا على الشرف ، فقال : إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن ، وآمركم أن تعملوا بهن ، أولهن : أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ، وإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من خالص**

---

(١) سنن الترمذي : (كتاب الأمثال ، ح٢٨٦٣).

ماله بذهب ، وورق فقال: هذه داري وهذا عملي فاعمل ، وأد إلي ، فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيده ، فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك؟ وإن الله أمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا ؛ فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت ، وآمركم بالصيام ؛ فإن مثل ذلك كمثل رجل في عصابة معه صرّة فيها مسك ، فكلهم يعجب أو يعجبه ريحها ، وإن ريح الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، وآمركم بالصدقة ؛ فإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدو فأوثقوا يده إلى عنقه ، وقدموه ليضربوا عنقه ، فقال: أنا أفديه منكم بالقليل والكثير ، ففدى نفسه منهم ، وآمركم أن تذكروا الله ؛ فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم ، كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله ». قال النبي ﷺ : « وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن ... » (فذكره).

وأخرجه الطيالسي[1] عن أبان بن يزيد به ، وأخرجه الترمذي[2] من طريق الطيالسي به ، مختصرا.

وأخرجه ابن حبان والحاكم من وجه آخر عن أبان بن يزيد ، وصرح فيه يحيى بن أبي كثير بالسماع.

قال ابن حبان[3] : أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال : حدثنا هدبة بن

---

(١) مسند أبي داود الطيالسي (ح١٢٥٧ ، ١٢٥٨).

(٢) سنن الترمذي (كتاب الأمثال ، ح٢٨٦٤).

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٨/ ٤٣/ ح٦٢٠٠).

خالد القيسي ، حدثنا أبان بن يزيد العطار ، حدثنا يحيى بن أبي كثير : أن زيداً حدّثه أن أبا سلام حدّثه : أن الحارث الأشعري حدّثه ، فذكره بطوله.

وأخرجه الحاكم[١] من طريق تميم بن محمد ، عن هدبة ، به مختصراً.

وأخرجه أحمد[٢] عن عفان ، عن موسى بن خلف ، عن يحيى بن أبي كثير به، واللالكائي[٣] والبغوي[٤] من طريق عفان به.

وأخرجه أحمد[٥] من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير به ؛ قال : عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أُرَاه أبا مالك الأشعري.

وأخرجه ابن أبي عاصم[٦] والنسائي في « الكبرى »[٧] والطبراني[٨] والحاكم[٩] من طرق عن معاوية بن سلام عن أخيه زيد بن سلام به. بطوله عند الطبراني ، وعند الباقين مختصراً .

---

(١) المستدرك (١/ ١١٨-١١٩).

(٢) المسند (٤/ ١٣٠ ، ٢٠٢).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٠٧).

(٤) شرح السنة (١٠/ ٤٩).

(٥) المسند (٥/ ٣٤٤).

(٦) السنة ٢/ ٤٩٦ ، ح١٠٣٦).

(٧) السنن الكبرى (كتاب السير ، ح٨٨١٥).

(٨) المعجم الكبير (٣/ ٣٢٦/ ح٣٤٣٠).

(٩) المستدرك (١/ ١١٨ ، ٢٣٦).

وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح غريب ».

وقال الحاكم : « والحديث على شرط الأئمة صحيح محفوظ ».

وعزاه البيهقي لأحمد ، وقال : « رجاله ثقات رجال الصحيح خلا علي بن إسحاق السلمي ، وهو ثقة ».

قلت : الحديث صحيح ، سند الترمذي على شرط مسلم ، فقد أمن تدليس يحيى بن أبي كثير ، فقد صرح بالسماع من شيخه كما في رواية ابن حبان والحاكم ، ثم هو متابع ؛ تابعه معاوية بن سلام عن أخيه زيد بن سلام ، كما في رواية ابن أبي عاصم والنسائي وغيرهما.

وقال الحافظ ابن حجر[1] : « أخرجه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان مصححا من حديث الحارث الأشعري ».

وقال في موضع آخر[2] : « أخرجه الترمذي مصححا من حديث الحارث الأشعري ».

وقال الألباني[3] في تخريجه للسنة لابن أبي عاصم : « إسناده صحيح ، ورجاله ثقات كلهم ».

---

(١) فتح الباري (١٣/ ٧).

(٢) المصدر السابق (١٣/ ٣١٦).

(٣) تخريج السنة ، مع السنة (٢/ ٤٩٦).

٢٢- عن عرفجة بن شريح الأشجعي ، ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إنه ستكون هنات[١] وهنات ، فمن أراد أن يفرق هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان** ».

أخرجه مسلم[٢] وأبو داود[٣] والنسائي[٤] وأحمد[٥] كلهم من طريق شعبة ، عن زياد بن علاقة ، قال : سمعت عرفجة (فذكره).

وأخرجه مسلم[٦] من طريق أبي عوانة ، وشيبان وإسرائيل وعبيد الله بن المختار ورجل سماه كلهم عن زياد بن علاقة ، غير أن في حديثهم « **فاقتلوه** ».

وأخرجه[٧] من طريق يونس بن أبي يعفور ، عن أبيه ، عن عرفجة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه** ».

---

(١) هنات : شرور وفساد . النهاية (٥/ ٢٧٩).

(٢) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٥٢).

(٣) سنن أبي داود (كتاب السنة ، ح٤٧٧٢).

(٤) سنن النسائي (كتاب تحريم الدم ، باب قتل من فارق الجماعة ، ٧/ ٩٣).

(٥) المسند (٤/ ٣٤١).

(٦) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٥٢).

(٧) المصدر السابق (٦٠).

٢٣- عن عوف بن مالك الأشجعي ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : « **خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ، وتصلون عليهم ويصلون**[1] **عليكم ، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم** ». قلنا : يا رسول الله ، أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال : « **لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ، وإذ رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه ، فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدا من طاعة** ».

أخرجه مسلم[2] من طريق يزيد بن يزيد بن جابر ، عن زريق بن حيان ، عن مسلم بن قرظة ، عن عوف بن مالك.

وأخرجه مسلم[3] وأحمد[4] والدارمي[5] كلهم من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن زريق بن حيان ، به مثله. وفيه : « قالوا : قلنا يا رسول الله ﷺ أفلا ننابذهم عند ذلك ؟ » قال : « **لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ، لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ، ألا من ولي عليه والٍ فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ، ولا ينزعنّ يداً من طاعة** ».

قال ابن جابر فقلت (يعني لزريق) حين حدثني بهذا الحديث : آلله يا أبا

---

(١) قال النووي رحمه الله : معنى (يصلون) أي يدعون . شرح صحيح مسلم (٤/ ١٢/ ٢٤٥).

(٢) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٥٥).

(٣) المصدر السابق (٦٦).

(٤) المسند (٦/ ٢٤).

(٥) سنن الدارمي (٢/ ٣٢٤).

المقدام حدثك بهذا أو سمعت هذا من مسلم بن قرظة يقول : سمعت عوفا يقول : سمعت رسول الله ﷺ ؟ قال : فجثا على ركبتيه واستقبل القبلة فقال : « إي ، والله الذي لا إله إلا هو لسمعته من مسلم بن قرظة يقول : سمعت عوف بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ ».

قال مسلم[1] : ورواه معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن مسلم بن قرظة ، عن عوف بن مالك ، عن النبي ﷺ بمثله.

ووصله أحمد[2] من هذا الوجه قال : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا فرج بن فضالة ، عن ربيعة بن يزيد ، به.

---

(١) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٥٥) (٦٦).

(٢) المسند (٦/ ٢٨).

٢٤- عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله قال : « **ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع**» : قالوا : أفلا نقاتلهم ؟ قال : « **لا ، ما صلوا** ».

أخرجه مسلم[١] عن هداب بن خالد الأزدي ، عن همام بن يحيى ، عن قتادة، عن الحسن ، عن ضبة بن محصن ، عن أم سلمة رضي الله عنها ، فذكره.

وأخرجه[٢] عن أبي غسان و محمد بن بشار كليهما عن معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة قال : حدثنا الحسن به ، وفيه : « **فمن كره فقد برئ ، ومن أنكر فقد سلم...** » ، وزاد في آخره : « **كره بقلبه ، وأنكر بلسانه...** ».

وأخرجه أبو داود[٣] ، ومن طريقه البيهقي[٤] عن ابن بشار مختصرا ، وزاد في آخره : قال قتادة : « **يعني من أنكر بقلبه وكره بقلبه** ».

وأخرجه[٥] من طريق ابن المبارك ، والترمذي[٦] من طريق يزيد بن هارون ؛ كليهما عن هشام بن حسان ، عن الحسن ، به ، ولم يذكر (قتادة) في السند ، وعند الترمذي : « **فمن أنكر فقد برئ ، ومن كره فقد سلم....** ».

---

(١) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ح١٨٥٤-٦٢).

(٢) صحيح مسلم (كتاب الإمارة / ح١٨٥٤-٦٣)

(٣) سنن أبي داود (كتاب السنة ، ح٤٧٧).

(٤) السنن الكبرى (٨/ ١٥٨).

(٥) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ح١٨٥٤-٦٤).

(٦) سنن الترمذي (كتاب الفتن ، ح٢٢٦٥).

وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح ».

أخرجه مسلم[١] وأبو داود[٢] والبيهقي[٣] كلهم من طريق حماد بن زيد ، عن المعلى بن زياد ، وهشام بن حسان كليهما عن الحسن به ، وعند مسلم : « **فمن أنكر بلسانه فقد برئ ، ومن كره ، فقد سلم...** ».

وعند أبي داود والبيهقي : قال هشام : « **فمن أنكر بلسانه فقد برئ ، ومن كره بقلبه فقد سلم...** ».

وأخرجه البيهقي[٤] من طريق ابن حساب ، عن حماد بن زيد به ، وفيه : قال الحسن: «**ومن أنكر بلسانه فقد برئ** » وقد ذهب زمان هذا ، « من كره بقلبه»، فقد جاء زمان هذه.

---

(١) صحيح مسلم (كتاب كتاب الإمارة ح١٨٥٤-٦٤).

(٢) سنن أبي داود (كتاب السنة ح٤٧٦٠).

(٣) السنن الكبرى (٨/ ١٥٨).

(٤) المصدر السابق.

٢٥- عن أبي وائل بن حجر ﷺ قال : سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ قال : يا نبي الله ، أرأيت إن قام علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنه ثم سأله ، فأعرض عنه ، ثم سأله في الثانية أو الثالثة ، فجذبه الأشعث بن قيس ، وقال : « **اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلْتم** ».

أخرجه مسلم[١] عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن علقمة بن وائل الحضرمي ، عن أبيه ، قال : سأل سلمة بن يزيد رسول الله ﷺ ، وذكره.

وأخرجه البيهقي[٢] من طريق محمّد بن جعفر به ، مختصراً.

قوله : « **اسمعوا وأطيعوا...** » هو من كلام رسول الله ﷺ ، فقد أخرجه مسلم أيضا[٣] من طريق شبابة ، عن شعبة ، به ، مثله ، وقال : فجذبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله ﷺ : « **اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حُمِّلُوا وعليكم ما حُمِّلتم** ».

وأخرجه الترمذي[٤] ، عن طريق يزيد بن هارون ، عن شعبة ، به بمثل ما جاء

---

(١) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٦-٤٩).

(٢) السنن الكبرى (٨/ ١٥٨) .

(٣) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٦-٥٠).

(٤) سنن الترمذي (كتاب الفتن ، ح٢١٩٩).

في رواية شبابة ، إلاّ أنّه اختصره من أوله.

وأخرجه البيهقي[١] من طريق وهب بن جرير ، عن شعبة ، به ، ولفظه : سأل يزيد[٢] بن سلمة الجعفي النّبي ﷺ، فقال : يا رسول الله ﷺ إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقّنا فما تأمرنا ؟ قال : فأعرض عنه رسول الله ﷺ ، ثم سأل فأعرض عنه ، ثم سأله ، فقال : « **اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حُمِّلوا ، وعليكم ما حُمِّلتم** ».

---

(١) السنن الكبرى (٨/ ١٥٨).

(٢) هكذا يزيد بن سلمة ، وهو مخالف لجميع الروايات ، ولعله انقلب الاسم على الراوي ، أو على الناسخ.

٢٦- عن عبد الله بن مسعود ﷺ، عن النبي ﷺ قال: « **ستكون أثرة وأمور تنكرونها** » قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا ؟ قال: « **تؤدّون الحقّ الذي عليكم، وتسألون الله الّذي لكم** ».

أخرجه البخاري[١] من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، حدثنا زيد بن وهب، عن ابن مسعود، فذكره.

وأخرجه[٢]، من طريق يحيى بن سعيد، عن الأعمش، به نحوه.

وأخرجه مسلم[٣] من طرق، عن الأعمش، به نحوه.

وأخرجه الترمذي[٤] من طريق يحيى بن سعيد، والطبراني من طريق يحيى عيسى الرملي، والبيهقي[٥] من طريق يعلى بن عبيد كلهم، عن الأعمش، به نحوه.

وللأعمش فيه طريق آخر عند الطبراني[٦]: قال: حدثنا محمد بن الخزر الطبراني، حدثنا أحمد بن عبد العزيز الواسطي، حدثنا يحيى بن عيسى

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ـ (كتاب المناقب، ح٣٦٠٣).

(٢) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب الفتن، ح٧٠٥٢).

(٣) صحيح مسلم، (كتاب الإمارة، ح١٨٤٣).

(٤) سنن الترمذي (كتاب الفتن، ح٢١٩٠).

(٥) السنن الكبرى (٨/ ١٥٧).

(٦) المعجم الصغير (٢/ ٨٠).

الرملي ، عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، فذكره بلفظ حديث ابن مسعود..

وقال الطبراني : «لم يروه عن الأعمش إلا يحيى ، تفرد به أحمد بن عبد العزيز الواسطي ، وحديث الأعمش عن زيد بن وهب مشهور».

يظهر من كلام الطبراني غرابة حديث أبي هريرة هذا.

وقد أعلّ الإسناد الهيثمي فقال في المجمع[1] : «أخرجه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه أحمد بن عبد العزيز الواسطي ، ولم أعرفه».

قلت : ذكره ابن حبان في الثقات[2] ، وقال : «من ساكني الرّملة ، يروي عن وكيع والقاسم بن غصين ، ثنا عنه ابن قتية بنسخ حسان تشبه أحاديث الثقات».

وذكر الذهبي في الميزان[3] أحمد بن عبد العزيز المؤدب ، ثم قال : «فإن كان الواسطي نزيل الرّملة فله حديث موضوع».

وتعقبه الحافظ ابن حجر في اللّسان[4] بحكاية كلام ابن حبان السّابق ، ولم يزد عليه. وقد ذكر سنده هذا في الفتح ، ولم يقل فيه شيئا ، فقال : «للأعمش فيه شيخ آخر ؛ أخرجه الطبراني في الأوسط من رواية يحيى بن عيسى الرملي ،

---

(١) مجمع الزوائد (٧/ ٢٨٣).

(٢) الثقات (٨/ ٢٥).

(٣) الميزان (١/ ١١٧).

(٤) اللسان (١/ ٢١٥).

عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، مثل رواية زيد بن وهب »[١].

قلت : قول ابن حجر : « للأعمش فيه شيخ آخر » قد يكون فيه تبرير لمخالفة يحيى بن عيسى الرملي في هذا الإسناد حيث جعله عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، فيقال : لا مانع من أن يكون للراوي في الحديثُ شيخان[٢] ، فيسمع من كل منهما على الوجه الذي رواه.

لكن هذا يقال عندما يكون راوي الإسناد ممن يحتمل تفرده ، والأمر هنا ليس كذلك ، فقد تتابع على الإسناد الأول جمع من الرواة الثقات ، بينما تفرد بهذا الإسناد يحيى بن عيسى الرملي ، وهو مختلف فيه ، فقد أثنى عليه أحمد بينما ضعفه ابن معين والنسائي ، وقال ابن عدي عنه متكلم فيه ، كما سبق[٣] ، وشيخ الطبراني لم يعرف ، وبناء على ذلك فالحديث من رواية أبي هريرة ضعيف. والله أعلم.

---

(١) الفتح (١٣/ ٦).

(٢) أشار إلى هذه القاعدة الحافظ ابن حجر ، انظر : فتح الباري (١/ ١٥٠ ، ٢/ ٢٥٨ ، ٣/ ٢٦٩ ، ٢٧٠).

(٣) انظر : الميزان (٤/ ٤٠١) والتهذيب (١١/ ٢٦٢).

٢٧- عن فضالة بن عبيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال : «**ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ، ومات عاصيا ، وأمة أو عبد أبق فمات ، وامرأة غاب عنها زوجها قد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده فلا تسأل عنهم**».

أخرجه الإمام أحمد[١] عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ ، وابن حبان[٢] من طريق هارون بن معروف ، والحاكم[٣] من طريق أبي يحيى عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة كلاهما عن أبي عبد الرحمن المقرئ ، حدثنا حيوة ، قال : أخبرني أبو هانئ ، أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبي حدّثه ، عن فضالة بن عبيد (فذكره) وبزيادة عند أحمد وابن حبان.

وأخرجه ابن أبي عاصم[٤] عن دحيم ، عن عبد الله بن وهب ، عن أبي هانئ به مختصراً .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ؛ فقد احتجا بجميع رواته ، ولم يخرجاه ، ولا أعرف له علة » . ووافقه الذهبي .

وتعقّبهما الألباني فقال : « قد وهما في بعض ما قالا ؛ فإن أبا علي الجنبي لم يخرج له الشيخان في صحيحيهما ، وأبو هانئ واسمه حميد بن هانئ لم

---

(١) المسند (٦/ ١٩).

(٢) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٤٤/ ح٤٥٤١).

(٣) المستدرك (١/ ١١٩).

(٤) السنة (١/ ٤٣/ ح٨٩ ، ٢/ ٤٣٦/ ح٩٠٠).

يخرج له البخاري ، وقال ابن عساكر : حديث حسن غريب تفرد به أبو هانئ ورجال إسناده ثقات »[١].

قلت : تعقيب الألباني للحاكم والذهبي في الحكم على الإسناد بأنه على شرطهما صحيح ؛ لكونهما لم يخرجا لمن ذكر ، لكن عبارته تفيد أنه يوافقهما في صحة السند ، وهذا ما صرح به في تخريج السنة ؛ لابن أبي عاصم في موضعين[٢] ، لكن يشكل عليه هناك أنه ختم كلامه السابق بنقل قول ابن عساكر: « حديث حسن غريب تفرد به أبو هانئ » ؛ فإن ابن عساكر حكم على الحديث بالحسن ، وعلل ذلك بتفرد أبي هانئ وهو حميد بن هانئ ، وتوثيق العلماء له كما حكاه الحافظ ابن حجر لا يرفع حديثه عن مرتبة الحسن ، وإليك كلامهم :

قال أبو حاتم : صالح. وقال النسائي : لا بأس به. وذكره ابن حبان في « الثقات » في التابعين. وقال الدارقطني : لا بأس به ثقة. وقال ابن عبد البر : هو عندهم صالح الحديث لا بأس به. اهـ من « التهذيب ».

ولذلك قال الحافظ ابن حجر في التقريب : « لا بأس به ».

ومن هذه حاله فحديثه حسن فحسب ، لا سيما وقد تفرد به كما ذكر ابن عساكر. والله أعلم .

---

(١) سلسة الأحاديث الصّحيحة (٢/ ٧٢/ ح٥٤٢).

(٢) ظلال الجنة في تخريج السنة ، مع السنة لابن أبي عاصم (١/ ٤٣ ، ٢/ ٤٣٦).

٢٨- عن عبادة بن الصامت ﷺ، قال: « دعانا النبي ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان ».

أخرجه البخاري[١] عن إسماعيل بن أبي أويس، عن عمرو بن الحارث، عن بكير، عن بسر بن سعيد، عن جنادة بن أبي أمية، قال: دخلنا على عبادة ابن الصامت، وهو مريض قلنا: أصلحك الله حدِّث بحديث ينفعك الله به، سمعته من رسول الله ﷺ، قال: دعانا النبي ﷺ... الحديث.

وأخرجه مسلم[٢] من طريق عمرو بن الحارث به، مثله.

وأخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] والنسائي[٥] وابن ماجة[٦] ومالك[٧] كلهم من طريق يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت، قال: « بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في المنشط والمكره، وألا

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب الفتن ح٧٠٥٥).

(٢) صحيح مسلم (كتاب الإمارة، ح١٧٠٩-٤٢).

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب الأحكام ح٧١٩٩).

(٤) صحيح مسلم (كتاب الإمارة، ح١٧٠٩-٤١).

(٥) سنن النسائي (٧/ ١٣٨-١٣٩).

(٦) سنن ابن ماجه (كتاب الجهاد، ح٢٨٦٦).

(٧) الموطأ (كتاب الجهاد، باب الترغيب في الجهاد، ص٢٧٦).

ننازع الأمر أهله ، وأن نقوم أو نقول بالحق حيثما كنا ، ولا نخاف في الله لومة لائم ». وهذا لفظ البخاري.

* * *

٢٩- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « **السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحبّ وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أُمِر بمعصية فلا سمع ولا طاعة** ».

أخرجه البخاري[١] ، عن مسدد ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما ، فذكره.

وأخرجه أبو داود[٢] ، عن مسدد به ، مثله. وأخرجه البيهقي[٣] من طريق أبي داود وأبي المثنى عن مسدد به ، مثله.

وأخرجه مسلم[٤] ، والنسائي[٥] كلاهما عن قتيبة بن سعيد ،عن ليث ، عن عبيد الله به ، بلفظ : « **على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبّ وأكره...** » الحديث.

وأخرجه من طرق عن عبيد الله ، وأحال على هذا اللفظ.

وأخرجه الترمذي[٦] عن قتيبة ، عن الليث ، به ، بمثل لفظ مسدد.

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب الأحكام ، ح٧١٤٤).

(٢) سنن أبي داود (كتاب الجهاد ، ح٢٦٢٦).

(٣) السنن الكبرى (٨/ ١٥٥).

(٤) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٣٩).

(٥) سنن النسائي (٧/ ١٦٠).

(٦) سنن الترمذي (كتاب الجهاد ، ح١٧٠٧).

٣٠- عن علي بن أبي طالب ﷺ قال : بعث النبي ﷺ سَرِيَة ، فاستعمل رجلا من الأنصار ، وأمرهم أن يطيعوه ، فغضب ، فقال : أليس أمركم النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا : بلى ، قال : فاجمعوا حطباً ، فجمعوا ، فقال : أوقدوا ناراً ، فأوقدوها ، قال : ادخلوها ، فهمّوا ، وجعل بعضهم يمسك بعضاً ويقولون : فررنا إلى النبي ﷺ من النّار ، فما زالوا حتى خمدت النار ، فسكن غضبه ، فبلغ النبي ﷺ فقال : « **لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة ، والطاعة في المعروف** ».

أخرجه البخاري[١] عن مسدد ، عن عبد الواحد ، عن الأعمش ، قال : حدثنا سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي ﷺ.

وأخرجه[٢] من طريق حفص بن غياث ، عن الأعمش ، به ، نحوه.

وأخرجه مسلم[٣] من طرق ، عن وكيع ، عن الأعمش ، به ، نحوه.

وأخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] وأبو داود[٦] والنسائي[٧] كلهم من طريق شعبة ،

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب المغازي ، ح٤٣٤٠).

(٢) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب الأحكام ، ح٧١٤٥).

(٣) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٠-٤٠).

(٤) صحيح البخاري مع الفتح (كتاب أخبار الآحاد ، ح٧٢٥٧).

(٥) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٨٤٠-٣٩).

(٦) سنن أبي داود (كتاب الجهاد ، ح٢٦٢٥).

(٧) سنن النسائي (٧/ ١٥٩).

عن زبيد ، عن سعد بن عبيدة ، به نحوه ، وفيه : فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: « **لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة** » ، وقال للآخرين : « **لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف** ».

* * *

الفصل الثاني

فقه الأحاديث الواردة في الحثّ على لزوم الجماعة

وفيه ستّة مباحث :

المبحث الأوّل : معنى الجماعة الوارد ذكرها في حديث النبي ﷺ

المبحث الثاني : الجماعة موجودة إلى قيام السّاعة

المبحث الثّالث : وجوب لزوم الجماعة

المبحث الرابع : الآثار المترتبة على لزوم الجماعة والآثار المترتبة على الخروج عنها

المبحث الخامس : وقوع الظّلم والمعاصي لا يسوّغ الخروج عن الجماعة

المبحث السادس : إنكار المنكر لا ينافي لزوم الجماعة

المبحث الأوّل

معنى الجماعة الوارد ذكرها في حديث النبي ﷺ

في مأخذ الجماعة اللغوي ؛ يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ : « الجماعة هي الاجتماع ، وضدها الفرقة ، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسما لنفس القوم المجتمعين »[1].

وأما معنى الجماعة المذكورة في حديث النبي ﷺ فقد اختلفت فيها عبارات أهل العلم، وسوف نستعرض فيما يلي أقوالهم لمناقشتها واختيار الراجح منها:

يقول الإمام محمد بن جرير الطبري ـ رحمه الله ـ : « اختلف في هذا الأمر ـ يعني الأمر بلزوم الجماعة ـ وفي الجماعة : فقال قوم : للوجوب ، والجماعة : السواد الأعظم ».

ثم روى عن محمد بن سيرين ، عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ أنه وصى من استنصحه لما قتل عثمان ﷺ فقال : « عليك بالجماعة ، فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة » .

وقال قوم : المراد بالجماعة : الصحابة دون من بعدهم .

وقال قوم : المراد بهم : أهل العلم ؛ لأن الله جعلهم حجة على الخلق ،

---

(١) الفتاوى (٣/ ١٥٧).

والناس تبع لهم في أمر الدين.

ثم قال الطبري بعد حكاية تلك الأقوال : « والصواب أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره ، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة »[1].

وساق الإمام الشاطبي ـ رحمه الله ـ بعض الأحاديث التي ورد فيها لفظ (الجماعة) ثم قال : « اختلف الناس في معنى الجماعة المرادة في هذه الأحاديث على خمسة أقوال : **أحدها** : أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام... فعلى هذا القول يدخل في الجماعة مجتهدو الأمة وعلماؤها ، وأهل الشريعة العاملون بها ، ومن سواهم داخل في حكمهم ؛ لأنهم تابعون لهم مقتدون بهم.

الثاني : إنها جماعة أئمة العلماء المجتهدين ، فعلى هذا القول لا مدخل لمن ليس بعالم مجتهد ؛ لأنه داخل في أهل التقليد فمن عمل منهم بما يخالفهم فهو صاحب الميتة الجاهلية ، ولا يدخل أيضا أحد من المبتدعين.

الثالث : أن الجماعة هي الصحابة على الخصوص. فعلى هذا القول فلفظ (الجماعة) مطابق للرواية الأخرى في قوله ﷺ : « **ما أنا عليه وأصحابي** » .

الرابع : أن الجماعة هي أهل الإسلام إذا أجمعوا على أمر ، فواجب على

---

(١) حكاه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/ ٣٧).

غيرهم من أهل الملل اتباعهم.

ثم تعقب الشاطبي هذا القول بقوله: « وهذا القول يرجع إلى الثاني، وهو يقتضي أيضا ما يقتضيه، أو يرجع إلى القول الأول، وهو الأظهر، وفيه من المعنى ما في الأول من أنه لا بد من كون المجتهدين منهم، وعند ذلك لا يكون مع اجتماعهم بدعة أصلا فهم إذن الفرقة الناجية ».

الخامس: ما اختاره الطبري الإمام من أن الجماعة جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمير، فأمر عليه الصّلاة والسّلام بلزومه ونهى عن فراق الأمّة فيما اجتمعوا عليه من تقديمه عليهم.

قال الشاطبي: « وحاصله أن الجماعة راجعة إلى الاجتماع على الإمام الموافق لكتاب الله والسنة، وذلك ظاهر في أنّ الاجتماع على غير سنّة خارجٌ عن الجماعة المذكورة في الأحاديث المذكورة؛ كالخوارج ومن جرى مجراهم »[1].

وهذه الأقوال التي ذكرها الشاطبي ـ رحمه الله ـ راجعة إلى ما سبق حكايته عن الطبري رحمه الله ـ سوى القول الرابع، وقد تعقبه الشاطبي بأنه لا يخرج عن القول الأول أو الثاني.

ثم إن الثلاثة الأقوال الأولى راجعة إلى معنى واحد وهو أن المراد بالجماعة: متابعة الكتاب والسنة، فمن قال: هم الصحابة فباعتبار أن

---

(١) الاعتصام (٢/ ٢٦٠-٢٦٥).

الصحابة هم أولى الناس بذلك، ومن قال: هم أهل العلم والاجتهاد، فلأنهم أولى الناس بذلك بعد الصحابة. ومن قال: هم السواد الأعظم، فمرادهم زمن الصحابة وكبار التابعين؛ لأن هذا القول بناه ابن جرير الطبري على وصية أبي مسعود الأنصاري ﷺ لمن سأله عن الفتنة عند مقتل عثمان ﷺ ولا شك أن السواد الأعظم في ذلك الزمن هم المتابعون للكتاب والسنة بخلاف الأزمنة المتأخرة.

وحول هذا المعنى تدور أقوال العلماء الذين تكلموا عن معنى الجماعة الواردة في الأحاديث:

يقول الترمذي - رحمه الله - «وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث، قال: وسمعت الجارود بن معاذ يقول: سمعت علي ابن الحسن يقول: سألت عبد الله بن المبارك من الجماعة؟ فقال: أبو بكر وعمر. قيل: قد مات أبو بكر وعمر، قال: فلان وفلان، قيل: مات فلان وفلان. قال عبدالله بن المبارك: أبو حمزة السكري جماعة».

قال أبو عيسى: «وأبو حمزة هذا هو محمد بن ميمون، وكان شيخا صالحاً، وإنما قال هذا في حياته عندنا»[1].

وقال ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله -: «والجماعة: جماعة المسلمين، وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين»[2].

---

(١) سنن الترمذي (٤/ ٤٦٧).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (ص٤٣١).

وقال أبو شامة ـ رحمه الله ـ : « وحيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد لزوم الحق واتباعه ، وإن كان المتمسك به قليلاً ، والمخالف له كثيراً ، لأن الحق هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى من النبي ﷺ وأصحابه ، ولا نظر إلى كثرة أهل الباطل »[1].

وهذا المعنى قد جاء في كلام ابن مسعود ﷺ فقد روى اللالكائي بسنده عن عمرو بن ميمون أن عبد الله بن مسعود قال له : يا عمرو بن ميمون إن جمهور الجماعة هي التي تفارق الحق ، إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك[2] .

بقي من الأقوال التي سبق حكايتها عن ابن جرير الطبري وعن الشاطبي في معنى الجُماعة قول ابن جرير بأن المراد : الجماعة التي لها أمير اجتمعت على تأميره.

ويرى الشاطبي أن هذا القول لا يخالف غيره من الأقوال السابقة في اشتراط المتابعة للكتاب والسنة ، فبعد حكايته له قال : « وحاصله : أن الجماعة راجعة إلى الاجتماع على الإمام الموافق للكتاب والسنة ، وذلك ظاهر في أن الاجتماع على غير سنة خارج على معنى الجماعة المذكورة في الأحاديث المذكورة كالخوارج ومن جرى مجراهم ».

---

(١) الباعث (ص٢٢).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٠٨).

وبناء على ذلك يرى الشاطبي أن تلك الخمسة الأقوال التي حكاها ومن جملتها قول ابن جرير هذا دائرة على اعتبار أهل السنة والاتباع ، وأنهم المرادون بالأحاديث ، لكن عبارة ابن جرير تفيد مغايرة قوله للأقوال الأخرى، فبعد أن حكى تلك الأقوال عقب عليها بقوله : « والصواب : أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره »). فقوله : «والصواب» يفيد أن الأقوال الأخرى على خلاف ذلك عنده.

والحقيقة أنه لا خلاف بين تلك الأقوال من حيث عقيدة الجماعة ومنهجها وهو المعنى الذي كان يقصده الشاطبي ، فقد كان كلامه عن تفسير لفظ (الجماعة) الوارد في حديث معاوية ﷺ في افتراق الأمة فقد جاء فيه : « وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة - يعني أهل الأهواء - كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة ».

ثم حمل الشاطبي لفظ الجماعة في سائر الأحاديث التي من جملتها حديث حذيفة ـ على هذا المعنى ، ولا شك في صحة ذلك لكن ابن جرير ـ رحمه الله ـ قصد تفسير لفظ (الجماعة) الوارد في حديث حذيفة فحسب ، ولم يقصد تفسير لفظ (الجماعة) في سائر الأحاديث ويؤكد هذا قوله في عبارته السابقة « المراد من الخبر » والحافظ ابن حجر أورد كلام ابن جرير هذا في سياق شرحه لحديث حذيفة ، ولفظ حديث حذيفة : ظاهر فيما ذهب إليه ابن جرير فقد جاء فيه : « **تلزم جماعة المسلمين وإمامهم** ».

وقد وافق ابن جرير على هذا المعنى القرطبي صاحب « المفهم » حيث قال رحمه الله في معنى قوله : « **تلزم جماعة المسلمين** » : « يعني أنه من اجتمع المسلمون على إمام فلا يخرج عليه وإن جار »[١].

وقد وردت في هذا المعنى أحديث أخرى ، منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم وفيه : « **من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر فإنه من فارق الجماعة....** »[٢].

وحديث حذيفة : « **من فارق الجماعة واستذل الإمارة....** »[٣].

وقال القاضي عياض رحمه الله في الكلام على هذا الحديث : « قوله : « **من فارق الجماعة** » ظاهره : سواد النّاس وما اجتمعوا عليه في الإمارة ، وقيل : هم أهل العلم »[٤].

والقاضي عياض قد وافق الطّبري بذلك في تفسير الجماعة ، فقد جزم بالمعنى الموافق لقوله ، وأشار إلى ضعف القول الآخر حيث حكاه بصيغة التمريض.

وتفسير الجماعة بأهل العلم وإن كان غير ظاهر في معنى الجماعة في هذه

---

(١) المفهم (٤/ ٥٧).

(٢) سبق (رقم١٥).

(٣) سبق (رقم١٨).

(٤) مشارق الأنوار (١/ ١٥٣-١٥٤).

الأحاديث إلا أنه ظاهر في معنى الجماعة في الأحاديث التي سبق ذكرها في أول الباب.

والحاصل أن المعنيين معتبران في تفسير الجماعة ، وهو ما قرره ابن العربي رحمه الله ، فقد قال في معنى قوله ﷺ : « **عليكم بالجماعة** » : « يحتمل معنيين : يعني أن الأمة إذا اجتمعت على قول فلا يجوز لمن بعدهم أن يحدث قولا آخر. والثاني : إذا اجتمعت على إمام فلا يحل منازعته ولا خلافه »[1].

وجاء تقرير هذا المعنى كذلك في كلام الشاطبي فبعد أن حكى القول بأنها السواد الأعظم قال : « فما كانوا عليه من أمر دينهم فهو الحق ، ومن خالفهم مات ميتة جاهلية ، سواء خالفهم في شيء من الشريعة ، أو في إمامهم فهو مخالف للحق »[2].

* * *

(١) عارضة الأحوذي (٩/ ١٠).

(٢) الاعتصام (٢/ ٢٦٠).

المبحث الثاني

الجماعة موجودة إلى قيام السّاعة

الجماعة التي جاء الأمر بلزومها موجودة على مدار الزمن إلى قيام الساعة ، فظاهر تلك الأحاديث التي اشتملت على الأمر بلزومها دالّ على وجودها ؛ إذ لا معنى للأمر بلزوم بشيء لا وجود له ، نعم قد يشكل عليه ما جاء في حديث حذيفة ﷺ فقد جاء فيه ما نصّه : قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال : « **تلزم الجماعة المسلمين وإمامَهم** » قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال : « **تعتزل تلك الفرق كلَّها...** »[1].

فحذيفة ﷺ افترض عدم وجود الجماعة، ولم ينكر رسول الله ﷺ عليه ذلك، وهذا قد يفهم منه خلوّ بعض الأزمنة من الجماعة .

لكن يجاب عن هذا الإشكال بأن افتراض حذيفة ﷺ عدم وجود الجماعة ، قد يفهم منه خلو بعض الأزمنة من الجماعة ، وقد يفهم منه خلو بعض البلاد منها أيضاً ، والمعنى الثّاني هو الأقرب ؛ لأن حذيفة قال ذلك حين أمر النبي ﷺ بلزوم الجماعة ، فمراده عدم وجود الجماعة التي يمكن لزومها ، وهذا لا ينافي وجود جماعة في بلد آخر يتعذر لزومها ، بل ربما تعذّر العلم بها لتباعُد ما بين البلدين ، ويرجِّح هذا المعنى ، بل يجعله متعيِّناً ما جاء في أحاديث

---

(١) انظر الحديث رقم (١) .

الطائفة المنصورة من التصريح ببقاء الطائفة إلى قيام السّاعة ، ففي «صحيح مسلم» من حديث ثوبان ﷺ قال : قال رسولُ الله ﷺ : « **لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرّهم من خذلهم ولا من خالفهم حتّى يأتي أمر الله وهم كذلك** »[١].

وفي «صحيح مسلم» أيضاً من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين ، حتى تقوم الساعة** »[٢].

وفي «سنن الترمذي وابن ماجه» من حديث قرّة بن إياس ﷺ : أن النبي ﷺ قال : « **لا تزال طائفة من أمّتي منصورين ، لا يضرّهم من خذلهم حتى تقوم السّاعة...** »[٣].

فهذه الأحاديث وغيرها قد اشتملت على التّصريح ببقاء الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة ، والطائفة المنصورة هي الجماعة دلّ على ذلك أمور ثلاثة:

أحدها : ما جاء في حديث حذيفة ﷺ فقد جاء فيه ما نصّه : قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال : « **فاعتزل تلك الفرق كلَّها ، ولو أن تعضّ بأصل شجرةٍ حتى يدركك الموت وأنت على ذلك** ».

---

(١) صحيح مسلم (كتاب الإمارة ، ح١٩٢٠).

(٢) صحيح مسلم (كتاب الإيمان ، ح١٥٦).

(٣) سنن الترمذي (كتاب الفتن ، ح٢١٩٢) ، وسنن ابن ماجه (المقدمة ، ح٦).

فالنبي ﷺ أمر حذيفة باعتزال كلّ ما عدا الجماعة ، والطّائفة المنصورة إن لم تكن هي الجماعة الّتي أمر ﷺ حذيفةَ بلزومها ، فإنّها تكون داخلة فيما أَمَره باعتزاله ، وهذا محال ، ولهذا يتعيّن القول بأن الطّائفة المنصورة هي الجماعة التي أَمر حذيفة بلزومها ، ويؤكّد ذلك اتحادّهما في الصفة ، فالجماعة المذكورة في حديث حذيفة هي الّتي اجتمعت على طاعة أمير كما ذكر الإمام الطبري وغيره ، والطائفة المنصورة جاء في صفتها أنهم « **ظاهرون على الحق** » وأنهم « **يقاتلون على الحق** » ، ولا بدّ للظهور على الحق وللقتال في سبيل الله من جماعة وإمارة.

الأمر الثّاني : اتفاق الطائفة المنصورة والجماعة في التعريف ، فقد فسر كبار علماء السلف الطائفةَ المنصورة بأهل الحديث وأهل العلم ، فقد روى الخطيب[1] البغدادي رحمه الله بسنده عن الإمام عبد الله بن المبارك والإمام أحمد بن حنبل والإمام علي المديني والإمام محمد بن إسماعيل البخاري وغيرهم ـ رحمهم الله جميعا ـ أنّهم فسّروا الطائفة المنصورة بأهل الحديث.

وروى الخطيب[2] بسنده عن الحافظ أحمد بن سنان ـ رحمه الله ـ أنّه فسّرها بأهل العلم وأصحاب الآثار.

وجاء تفسيرها عن الإمام البخاري أيضاً بأهل العلم[3].

---

(١) شرف أصحاب الحديث (ص٢٦-٢٧).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) صحيح البخاري مع الفتح (١٣/ ٢٩٣) باب قول النبي ﷺ لا تزال طائفة ... وهم أهل العلم.

وما فُسِّرت به الطائفة المنصورة قد فُسِّرت به الجماعة ، يقول الإمام الترمذي[١] رحمه الله : « وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث ».

الأمر الثّالث : ثبت عن النبي ﷺ أنّه فسّر الفرقة الناجية بالجماعة ؛ ففي « سنن أبي داود» و« المسند» و« المستدرك» وغيرها من حديث معاوية ، عن أبي سفيان رضي الله عنهما عن النبي ﷺ وفيه : « **وإنّ هذه الأمّة ستفرق على ثلاث وسبعين ملّة ــ يعني الأهواء ــ كلّها في النار إلا واحدة ، وهي الجماعة** »[٢]. وهو حديث صحيح.

وفي « سنن ابن ماجه »[٣] من حديث عوف بن مالك الأشجعي ﷺ عن النبي ﷺ وفيه : « **والذي نفس محمد بيده لتفرقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، واحدةٌ في الجنة وثنتان وسبعين في النار** ». قيل : يا رسول الله ، من هم ؟ قال : « **الجماعة** » . وهو حديث حسن.

والجماعة في هذين الحديثين هي الجماعة المذكورة في الأحاديث التي سبق ذكرها كما تقدمت حكاية ذلك عن الشاطبي في مبحث «معنى الجماعة».

وإذا تقرّر أنّ الفرقة النّاجية هي الجماعة ، فالفرقة الناجية هي الطائفة

---

(١) سنن الترمذي (٤/ ٤٦٧).

(٢) سنن أبي داود ، (كتاب السنة ، ح٤٥٩٧).

(٣) سنن ابن ماجه (كتاب الفتن ، ح٣٩٩٢).

المنصورة عند أهل العلم :

قال ابن رجب[١] رحمه الله : « وأمّا فتنة الشبهات والأهواء المضلّة فسببها تفرّق أهل القبلة ، وصاروا شيعاً ، وكفّر بعضهم بعضا ، وأصبحوا أعداء وفِرَقاً وأضراباً بعد أن كانوا قلوبُهم على قلب رجل واحد ، فلم ينج من هذه الفرق كلّها إلا الفرقة الواحدة النّاجية وهم المذكورون في قوله ﷺ : « **لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك**"... ».

وتكلم العلامة الصّنعاني[٢] عن تعيين الفرقة النّاجية ثم قال : « وهم المرادون بحديث « **لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله**.... » ».

وللشّيخ حافظ بن أحمد الحكمي رحمه الله كتاب في عقيدة أهل السنّة والجماعة سماه: «أعلام السنة المنشورة في اعتقاد الطائفة الناجية المنصورة».

فعنوان الكتاب يدلّ على اتحادهما عنده ؛ حيث جعل صفتي النجاة والنّصرة لطائفة واحدة ، ثم قال : في الكتاب المذكور : « سؤال : من هي الطائفة التي عناه النبي ﷺ بقوله: « **لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق؟** » »[٣] .

---

(١) كشف الكربة (ص١٦).

(٢) شرح حديث افتراق الأمة (ص٧٧-٨٦).

(٣) أعلام السنة المنشورة (ص١٩٤).

ثم قال : « جواب : هذه الطائفة هي الفرقة النّاجية من الثّلاث وسبعين فرقة الّتي استثناها النبي ﷺ بقوله : «**كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة**».. ».

وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله عن افتراق أمة محمد ﷺ بعد وفاته ، فأجاب بقوله : « أخبر النبي ﷺ فيما صح عنه أن اليهود افترقوا على إحدى وسبعين فرقة ، والنصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة ، وهذه الفرق كلّها في النّار إلاّ واحدة وهي من كان على مثل ما كان عليه النّبي ﷺ وأصحابه ، وهذه الفرقة النّاجية التي نجت في الدّنيا من البدع وتنجو في الآخرة من النار ، هي الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة التي لا تزال ظاهرة قائمة بأمر الله عز وجل »[1].

رأينا من خلال ما سبق أنّ النصوص صريحةٌ في بقاء الطّائفة المنصورة إلى قيام الساعة ، وأن الطّائفة المنصورة هي الجماعة ، وعليه ؛ فالجماعة الّتي أُمِرنا بلزومها موجودةٌ على مدار الزّمان ، فيجب البحث عنها ، والحرصُ على لزومها ، فلزومُها واجبٌ ، والآثار المترتِّبة على لزومها عظيمةٌ ، وسيأتي بيان ذلك في المباحث التّالية ، إن شاء الله تعالى .

* * *

(١) مجموع الفتاوى والرسائل (١/ ٣٨).

المبحث الثّالث

وجوب لزوم الجمـــاعة

النصوص الـواردة في الحث عـلى لـزوم الجماعـة والتحـذير مـن مفارقتهـا واضحة الدلالة على وجوب لزوم الجماعة وبيان ما يترتـب عليهـا مـن الوعيـد الشديد :

ففي حديث عمر رضي الله عنه : « **عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة** »[١] .

وفي حديث حذيفة : « **تلزم جماعة المسلمين** »[٢].

فحـديث عمـر قـد اشـتمل عـلى الأمـر الـصريح بلـزوم الجماعـة ، وحـديث حذيفة جاء بصيغة الخبر ولكنه بمعنى الأمر ، والأمر يقتضي الوجوب.

قال ابن بطال ـ رحمه الله ـ عن حديث حذيفة : « فيـه حجـة لجماعـة الفقهـاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين ، وترك الخروج على أئمة الجور »[٣].

وجـاء في حـديث ابـن عمـر[٤] وغـيره النهـي عـن الفرقـة ، والنهـي يقتـضي التحريم.

---

(١) سبق (برقم٥).

(٢) سبق (برقم١).

(٣) حكاه ابن حجر في الفتح (١٣/ ٣٧).

(٤) سبق (برقم١٧).

وقد تواطأت على الأمر بلزوم الجماعة والنهي عن مفارقتها نصوص الكتاب:

فيقول تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[1].

وروى ابن جرير رحمه الله بسنده عن ابن مسعود ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا﴾ قال: الجماعة[2].

وقال ابن كثير رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ «أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة»[3].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٥ يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ﴾ الآية.

روى ابن جرير بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ﴾ قال: «أمر الله جل ثناؤه المؤمنين بالجماعة، فنهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم إنما أهلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله»[4].

---

(١) سورة آل عمران: ٢-٣.

(٢) تفسير ابن جرير (٣/ ٣٠).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٧٤).

(٤) تفسير ابن جرير (٣/ ٣٩)

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ « يعني : يوم القيامة تبيض وجوه أهل السنة والجماعة ، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة ». حكاه عنه ابن كثير[١].

ويؤكد وجوب لزوم الجماعة ما رتب الشارع على الخروج عنها ومفارقتها من الوعيد الشديد :

ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر ؛ فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات إلا مات ميتة[٢] جاهلية** »[٣].

وثبت أيضا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه[٤].

وثبت من حديث أبي ذرّ والحارث الأشعري رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **من فارق الجماعة شبرا فقع خلع ربقة الإسلام من عنقه** »[٥].

وثبت من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **من فارق**

---

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٧٦).

(٢) يقول النووي رحمه الله : « « **مات ميتة جاهليّة** » هي بكسر الميم ، أي على صفةِ موتِهم ، من حيث هم فوضى لا إمام لهم » . شرح صحيح مسلم (١٢/ ٢٣٨).

(٣) سبق (برقم١٥).

(٤) سبق (برقم١٧).

(٥) سبق (برقم٢٠ ، ٢١).

الجماعة واستذل الإمارة لقي الله لا حجة له »[١].

وقد بوب النووي رحمه الله للأحاديث الواردة في صحيح مسلم بهذا المعنى بقوله : « باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند الفتن وفي كل حال ، وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة »[٢].

ومما يؤكد كذلك وجوب لزوم الجماعة وحرمة مفارقتها أن من عقيدة أهل السنة والجماعة أنهم يرون الصلاة والجهاد مع الأئمة وإن كانوا ظلمة فجرة ، وذلك للحفاظ على الجماعة ؛ يقول الإمام أبو إسماعيل الصابوني - رحمه الله - : « ويرى أصحاب الحديث الجمعة والعيدين وغيرهما من الصلوات خلف كل إمام براً كان أو فاجراً ، ويرون جهاد الكفار معهم وإن كانوا جَوَرَة فَجَرة ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والتوفيق والصلاح وبسط العدل في الرعيّة »[٣].

وكان عبد الله بن عمر وأنس بن مالك رضي الله عنهما يصليان[٤] خلف الحجاج بن يوسف وهو معروف بظلمه وجوره.

وكان ابن مسعود رضي الله يصلي خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط حين

---

(١) سبق (برقم١٨).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٢/ ٢٣٧).

(٣) عقيدة أصحاب الحديث (ص٩٢).

(٤) صحيح البخاري.

كان أميرا بالكوفة وكان يشرب الخمر، وقد صلى الصبح أربعا، ثم قال: «أزيدكم»؟ فقال له ابن مسعود: «ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة»[١].

وذكر ابن الحافظ ابن حجر في ترجمة الوليد: أن قصة صلاته بالناس الصبح أربعا مشهورة مخرجة[٢].

* * *

(١) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص٤٢٢).

(٢) الإصابة (١٠/ ٣١٣).

المبحث الرابع

الآثار المترتبة على لزوم الجماعة والآثار المترتبة على الخروج عنها

لا خيار للمؤمن في امتثال أمر الله وأمر رسوله ﷺ سواء ظهرت له الآثار المترتبة على فعل المأمور به أم لم تظهر، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾[1].

لكن في اقتران الأمر بالآثار المترتبة على فعله تحفيز للنفوس على الاستجابة، و ترغيب لها في الامتثال وكلما كانت الآثار المترتبة على فعل المأمور عظيمة كان الاستجابة أشد، والرغبة آكد.

ولما كان شأن لزوم الجماعة عظيماً، و خطر الخروج عن الطاعة جسيما جاءت الآثار المترتبة على لزومها كبيرة وعظيمة والآثار المترتبة على الخروج عنها خطيرة وجسيمة، وسوف نسوق فيما يلي بعض تلك الآثار لتزداد النفوس تعظيماً لأمر الجماعة وإقبالا على لزومها:

فمن تلك الآثار ما جاء في قوله ﷺ: «**يد الله على الجماعة**»[2] فإن هذا الخبر يفيد الرّعاية التامة من الله تبارك و تعالى للجماعة؛ يقول أبو السعادات

---

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) سبق الحديث (برقم٨).

ابن الأثير رحمه الله في معنى الحديث : «أي أن الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله ووقايتُه فوقهم ، وهم بعيدٌ من الأذى والخوف ، فأقيموا بين ظهرانيهم»[١].

ومن آثار تلك الرعاية الإلهية للجماعة عصمتُها من الضلالة التي هي سبب كلّ شر وبلاء ، يقول النبي ﷺ : « **إن الله لا يجمع أمة محمّد ﷺ على ضلالة** » ولا شك أن الملازم للجماعة مشمول بتلك الرعاية داخل في تلك العصمة من الضلالة.

و من فوائد لزوم الجماعة استصلاحُ القلوب وتطهيرها من الغل ، يقول رسول الله ﷺ : « **ثلاثٌ لا يُغلّ عليهن قلب مسلم أبدا ؛ إخلاص العمل لله ، ومناصحة ولاة الأمر ، ولزوم الجماعة ؛ فإن دعوتهم تحيط من ورائهم** »[٢].

يقول ابن الأثير رحمه الله:والمعنى: « أنّ هذه الخلال الثلاث تستصلح بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الخيانة والغل والشر»[٣].

وقال ابن القيم رحمه الله : « أي لا يحمل الغلّ ولا يبقى فيه مع هذه الثّلاثة فإنها تنفي الغلّ والغشّ وفساد القلب وسخائمه »[٤].

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٩٣).

(٢) سبق (برقم٢).

(٣) النهاية (٣/ ٣٨١) .

(٤) مفتاح دار السعادة (ص٧٩).

ومن فوائد لزوم الجماعة أيضاً الانتفاع بدعوات أفرادها كما قال ﷺ : « **فإن دعوتهم تحيط من ورائهم** » .

يقول ابن الأثير رحمه الله في معنى العبارة : «أي تحدق بهم من جميع جوانبهم»[1].

ويقول شيخنا الشيخ عبد المحسن العباد : « ذكرت هذه الجملة بعد الخصلة الثالثة وهي لزوم جماعة المسلمين ؛ لبيان الفائدة التي يستفيدها الملازم للجماعة ، وهي أن يكون له حظّ ونصيب من دعواتهم ، والمعنى: أن دعوة المسلمين تحدق بهم وتحفهم من جميع جوانبهم ، فمن لازم الجماعة كان له نصيب في دعوات المسلمين الصادرة من أفرادهم لعمومهم»[2].

وأعظم آثار لزوم الجماعة هي رحمة الله التي لا تفارق الجماعة يقول رسول الله ﷺ : « **الجماعة رحمة** » فقد جعل - الذي أعطي جوامع الكلم ونواصي البيان صلوات الله وسلامه عليه - الجماعة عين الرّحمة وما ذلك إلا لبيان شدّة ملازمة الرّحمة للجماعة ؛ فإنّها تلازمها في كلّ أحوالها حتى تنتهي بها إلى جنّة النّعيم كما قال ﷺ : « **من أراد بحبحة الجنة فعليه بالجماعة** ».

ورحمة الله هي سبب كل سعادة وفلاح ، فما خالطت قليلاً إلا كثرته ، ولا عسيراً إلا يسّرته ، ولا كرباً إلا نَفَّسته ، ولا شدة إلا فرّجتها ، وما نزعت من

---

(١) النهاية (١/ ٤٦١).

(٢) دراسة حديث : « نضر الله امرءاً... » (ص١٩٥).

شيء إلا كان نقمة ووبالا على صاحبه ، وهي بيد الله وحده ، قال تعالى: ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ﴾[١] ، ومفارقة الجماعة تخرج بأصحابها من تلك الرحمة إلى العذاب ، كما قال ﷺ : «**الجماعة رحمة والفرقة عذاب**» فملازمة العذاب للفرقة مثل ملازمة الرّحمة للجماعة ، وهذا أيضا مفهوم من المقابلة بينهما في الحديث ، وربما كانت مفارقة الجماعة والخروج من الطاعة سبباً لسوء الخاتمة ، يقول رسول الله ﷺ: «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية**»[٢].

وقال ﷺ : «**من فارق الجماعة شبراً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه**»[٣].

وكما تنتهي الرحمة بالملازم لجماعة إلى بحبحة الجنة ؛ فقد ينتهي العذاب الملازم للفرقة بأهل الفرقة إلى نار جهنم ، فقد قال ﷺ : « **إن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة ، ويد الله على الجماعة ومن شذَّ شذَّ في النار**»[٤].

لهذه الأمور ولغيرها مما اشتملت عليه النصوص السابقة اشتد حرص السلف رضوان الله عليهم على لزوم الجماعة ، والسمع والطاعة ، وتحذيرهم من المخالفة والفرقة ، يقول الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود ﷺ لبعض

---

(١) سورة فاطر : آية ٢ .

(٢) سبق (برقم١٦).

(٣) سبق (برقم٢٠)

(٤) سبق (برقم٧).

من قلَّ فقهُهُم لتلك النصوص وضاقوا ذرعاً ببعض المخالفات الموجودة في الجماعة : «إن الذي تكرهون في الجماعة خير من الذي تحبون في الفرقة».

ويقول الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله :

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا منه بعروته الوثقى لمن دانا

كم يدفع الله بالسلطان معضلةً عن ديننا رحمةً منه و دنيانا

لولا الأئمة لم تأمن لنا سبل وكان أضعفنا نهبا لأقوانا

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أهميّة ولاية أمر الناس وأنّه لا قيام للدين والدنيا إلا بها ، وساق بعض النصوص في ذلك إلى أن قال : « ويقال : ستّون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان ».

ثم قال رحمه الله : «والتجربة تبين ذلك».

قلت : صدق رحمه الله ، وشاهد ذلك من واقعنا اليوم حال بلاد الصومال وبلاد العراق ، فقد كان نظام الحكم فيهما على قدر كبير من الظلم والفجور ، ولكن الحال الذي وصلت إليه بعد سقوط الحكم فيهما من سفك الدماء ، وانتهاك الأعراض ، وخراب الديار أسوأ بكثير مما كانت عليه قبل ذلك فهل من معتبر؟!

ثم قال شيخ الإسلام رحمه الله : «ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهما يقولون : لو كان لنا دعوة مستجابة لدعونا بها للسلطان »[1].

---

(١) السياسة الشرعية (١/ ٧٢٩-٧٤٢).

والمراد الدعوة لولي الأمر بالصلاح والإصلاح واجتماع الكلمة عليه ؛ يقول البربهاري رحمه الله : « إذا رأيت الرّجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى ، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان فاعلم أنه صاحب سنة ، إن شاء الله» .

ثم أسند إلى الفضيل بن عياض رحمه الله قوله : « لو أن لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان» قيل له: يا أبا علي فسّر هذا؟ قال: « نعم ، إذا جعلتها في نفسي لم تعدني ، وإذا جعلتها في السّلطان فصلح صلح بصلاحه العباد والبلاد ، فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح ولم نؤمر أن ندعو عليهم ، وإن ظلموا وإن جاروا ؛ لأن ظلمهم وجورهم على أنفسهم وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين »[1].

* * *

(١) شرح السنة (ص١١٦).

المبحث الخامس

وقوع الظّلم والمعاصي لا يسوّغ الخروج عن الجماعة

لقد سبق تقرير وجوب لزوم الجماعة وتحريم مفارقتها والخروج عنها ، وكان في النصوص التي سبق ذكرها مقنع لأهل الإيمان بضرورة لزوم الجماعة وخطر الخروج عنها .

ولكن لعظم شأن لزوم الجماعة وشدة وخطر مفارقتها أكد النبي ﷺ هذا الأمر بما يسد مداخل الشيطان لتسويغ مفارقة الجماعة وشق عصى الطاعة :

فوقوع الظلم والعدوان على المرء في نفسه أو ماله يسوغ له الدفع عن نفسه وماله بكل وسيلة ممكنة ولو أدى ذلك إلى القتال .

ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي ؟ قال : « **لا تعطه مالك** » ، قال : أريت إن قاتلني ؟ قال : « **قاتله** » ، قال : أرأيت إن قتلني ؟ قال : « **فأنت شهيد** » قال : أرأيت إن قتلته قال : « **هو في النار** »[1].

وفي « المسند » و« السنن » بسند صحيح عن سعيد بن زيد ، أن النبي ﷺ

---

(١) صحيح مسلم (كتاب الإيمان / ١٤٠).

قال : « **من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد** »[١] الحديث .

لكن الأمر يختلف حين يكون ذلك العدوان ممن له على المرء ولاية وسلطان ؛ فإن الشرع في هذه الحال لا يبيح للمرء استعمال القوة للدفع عن نفسه ، أو ماله بل يأمره بالصبر والكف ، وذلك حفاظا على الجماعة ووحدة الصفّ ؛ ففي « صحيح مسلم » من حديث حذيفة ﷺ وفيه : قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: « **نعم** ». قلت : وكيف ؟ قال : « **يكون بعدي أمراء لا يهتدون بهداي ، ولا يستنون بسنتي ، ويقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس** ». قلت : كيف أصنع يا رسول الله ، إن أدركت ذلك؟ قال : « **تسمع وتطيع ، وإن ضرب ظهرك ، وأخذ مالك ، فاسمع وأطع** »[٢].

وفي « الصحيحين » عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها** » قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال: « **أدوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم** »[٣].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : « « **سلوا الله حقكم** » أي بأن يلهمهم إنصافكم أو يبدلكم خيراً منهم »[٤].

---

(١) مسند الإمام أحمد (١/ ١٨٧ ، ١٨٩) ، وسنن أبي داود (كتاب السنة/ ح٤٧٧٢) ، وسنن الترمذي (كتاب الديات/ ح١٤٢١) ، وسنن النسائي (كتاب تحريم الدم/ ح٢٥٨٠) ،

(٢) سبق الحديث (برقم١).

(٣) سبق الحديث (برقم ٢٦).

(٤) فتح الباري (١٣/ ٨).

وفي « صحيح مسلم » أيضاً من حديث وائل بن حجر وفيه قال : سأل سلمة ابن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال : يا نبي الله ، أرأيت إن قام علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا؟ فقال رسول الله ﷺ : « **اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم** »[1].

وكذا وقوع المعاصي ممن له ولاية وسلطان قد يتخذه الشيطان منفذا لدفع بعض الغيورين ممن قل فقهم للنصوص الواردة في هذا الباب لسلوك بعض الأعمال التي تؤدي إلى شق عصى الطاعة ومفارقة الجماعة ؛ لذلك أعطى النبي ﷺ هذا الأمر حقه من البيان ، فأمر ﷺ بلزوم الجماعة ، والسمع والطاعة ما دامت الصلاة تقام وما لم يقع كفر صريح.

ففي « صحيح مسلم » من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه عن النبي ﷺ ، وفيه: « **وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم ، وتلعنونهم ويلعنونكم** ». قلنا يا رسول الله ﷺ : أفلا ننابذهم عند ذلك ؟ قال : « **لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ، ألا من ولي عليه وال ، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ، ولا ينزعن يدا من طاعة** »[2].

وفي « صحيح مسلم » من حديث أمّ سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون ، فمن كره فقد برئ ،**

---

(١) سبق (برقم٢٥).

(٢) سبق الحديث (رقم٢٣).

ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع » قالوا : يا رسول الله ﷺ : ألا نقاتلهم ؟ قال : « لا ، ما صلوا »[١].

قال الإمام النووي رحمه الله في كلامه على حديث حذيفة السابق : « وفي حديث حذيفة هذا لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ، وإن فسق وعمل المعاصي من أخذ الأموال وغير ذلك ، فتجب طاعته في غير معصية ، وفيه معجزات الرسول ﷺ في هذه الأمور التي أخبر بها وقعت كلها »[٢].

وقال في شرحه لحديث أم سلمة رضي الله عنها : « وأما قوله : « **أفلا نقاتلهم؟** » قال : « **لا ، ما صلوا** » : ففيه وفيما سبق أنّه لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم والفسق ما لم يغيروا شيئا من قواعد الإسلام »[٣].

وفي « الصحيحين » من حديث عبادة بن الصامت ﷺ قال : دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه فقال فيما أخذ علينا أن بايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وألا ننازع الأمر أهله ، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان[٤].

قال الخطابي رحمه الله ﷺ : « **كفر بواح** : أي ظاهراً بادياً »[٥].

---

(١) سبق (برقم٢٤).

(٢) شرح صحيح مسلم (٤/ ١٢/ ٢٣٧).

(٣) المصدر نفسه (ص٢٤٣).

(٤) سبق الحديث (برقم ٢٨).

(٥) حكاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ١٠).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في معنى قوله : « **عندكم من الله برهان** » : « أي نص آية ، أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل ، ومقتضاه أنه لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التأويل »[١].

وطاعة ولي الأمر واجبة سواء باشر الإنسان بيعته أم لا :

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : « وما أمر الله به ورسوله من طاعة ولاة الأمور ومناصحتهم واجب على الإنسان ، وإن لم يعاهدهم ، وإن لم يحلف لهم عليه الأيمان المؤكدة كما يجب عليه الصلوات الخمس والزكاة والصيام وحج البيت وغير ذلك مما أمر الله به ورسوله من الطاعة .... » إلى أن قال : « وأما أهل العلم والدين والفضل فلا يرخصون لأحد فيما نهى الله عنه من معصية ولاة الأمور ، وغشهم ، والخروج عليهم بوجه من الوجوه ، كما عرف من عادات أهل السنة والدين قديما وحديثا ومن سيرة غيرهم »[٢].

والسمع والطاعة واجبة كذلك لكل من نصبه ولي الأمر حفاظا عن الجماعة ودفعا للخلاف والفرقة:

يقول العلامة ابن أبي العز شارح « العقيدة الطحاوية » رحمه الله : « وقد دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على أن ولي الأمر وإمام الصلاة والحاكم وأمير الحرب وعامل الصدقة يطاع في مواضع الاجتهاد ،

---

(١) المصدر نفسه .

(٢) الفتاوى (٣٥/ ٩ ، ١٠ ، ١٢).

وليس عليه أن يطيع أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك وترك رأيهم لرأيه، فإن مصلحة الجماعة والائتلاف ومفسدة الفرقة والاختلاف أعظم من أمر المسائل الجزئية »[1].

* * *

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ص٤٢٤).

المبحث السادس

إنكار المنكر لا ينافي لزوم الجماعة

تبين لنا من خلال استعراض النصوص الواردة في المبحث السابق أن لزوم الجماعة والسمع والطاعة واجب على المرء المسلم حتى مع وجود المعاصي والمنكرات ما أقيمت الصلاة ، وما لم يقع كفر ظاهر بنص الكتاب أو السنة الصحيحة. لكن ذلك لا يعني إقرار المنكر والرضي به ، فإنكار المنكر واجب أيضا أوجبه من أوجب لزوم الجماعة وأدلة وجوبه في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فمن كتاب الله قوله تعالى : ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[1].

ومن السنة قوله ﷺ : « **من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقبله ، وذلك أضعف الإيمان** ». والحديث في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد[2].

والأمر في الآية والحديث يقتضي الوجوب ، ثم إن الجماعة التي جاء الأمر بلزومها هي المتابِعة للحق ، ومتابَعةُ الحق تقتضي رد الباطل وإنكاره ، وهي التي تتوافر فيها صفات الخيريّة وأهم صفات الخيرية : الأمر بالمعروف

---

(١) آل عمران : ١٠٤ .

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان ٤٩ .

والنهي عن المنكر كما قال تعالى : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾(١).

كما أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم شروط النصر والتمكين للجماعة قال تعالى : ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ﴾(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : « وولي الأمر إنما نُصّب ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وهذا هو مقصود الولاية .. يوضح ذلك : أن صلاح العباد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن صلاح المعاش والعباد في طاعة الله ورسوله ، ولا يتم ذلك إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... »(٣).

وإذا كان إنكار المنكرات بتلك المنزلة والأهميّة بالنسبة للجماعة ، فإن القائم به هو أولى الناس بلزوم الجماعة. لكن الإنكار الذي تلك منزلته وأهميته هو الإنكار المنضبط بالضوابط الشرعيّة الملتزم فيه هدي خير البريّة صلوات الله وسلامه عليه ، وقد قيّده النبي ﷺ بالاستطاعة وجعله على مراتب

---

(١) آل عمران : ١١٠ .

(٢) سورة الحج : ٤٠ ، ٤١.

(٣) السياسية الشرعية ...

حسب قدرة المتصدّي للإنكار كما جاء في الحديث السابق .

فقد أمر ﷺ بإزالة المنكر باليد عند القدرة على ذلك مع الأمن من حصول منكر أكبر منه أو مساو له ، فإن لم يتحقق بذلك انتقل إلى المرتبة التي تليها وهي الإنكار باللسان بشرطه السابق ، فإن تعذر ذلك انتقل إلى المرتبة الثالثة والأخيرة وهي الإنكار القلب ، وهي كراهية المنكر واستصحاب النية على تغييره عند القدرة. وعمل القلب هذا كاف لرفع التبعة والحرج ، ولذلك سماه النبي ﷺ تغييرا ، والإنكار بالقلب أكثر ما تدعو إليه الحاجة عندما تصدر المنكرات ممن له ولاية وسلطان ويغلب على الظن أن الإنكار يؤدي إلى فتنة أو ضرر محقَّق على المنكِر ، ولذلك جاء توجيه رسول الله ﷺ إلى هذا النوع من الإنكار مقرونا بالأمر بالسمع والطاعة ، ففي حديث عوف بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **ألا من ولي عليه والٍ فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة** »[1].

وفي حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « **إنه سيكون عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون فمن كره فقد برئ ، ومن أنكر فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع** »[2].

قال النووي ـ رحمه الله ـ في شرحه على هذا الحديث : « معناه من كره ذلك

---

(١) سبق الحديث (برقم ٢٣).

(٢) سبق الحديث (برقم ٢٤).

فقد برئ من إثمه وعقوبته ، وهذا في حق من لا يستطيع إنكاره بيده ولا لسانه ، فليكره ذلك بقلبه ، وليبرأ ... « **لكن من رضي وتابع** » : ولكن الإثم والعقوبة على من رضي وتابع ، وفيه دليل على أن من عجز عن إزالة المنكر لا يأثم بمجرد السكوت ، بل يأثم بالرضا به ، أو بأن لا يكره بقلبه ، أو بالمتابعة عليه »[1].

فذلك هو هدي رسول الله في الإنكار ولا أغير منه على حرمات الله.

أما الإنكار باليد أو اللسان الذي تترتب عليه فتنة أو شر فهو إنكار مخالف لهدي رسول الله ﷺ ، وموافق لطريقة أهل البدع ، فقد ذكر شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله مراتب الإنكار ثم قال : « وهنا يغلط فريقان من الناس :

فريق يترك ما يجب عليه من الأمر والنهي تأويلاً لهذه الآية ، كما قال أبوبكر ﷺ في خطبته : « أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية : ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾[2] وإنكم تضعونها على غير موضعها ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده** » . رواه الترمذي.

والفريق الثاني : من يريد أن يأمر إما بلسانه وإما بيده مطلقا من غير فقه ولا

---

(١) شرح صحيح مسلم (٤/ ١٢/ ٢٤٣)

(٢) سورة المائدة : آية ١٠٥ .

حلم ، ولا صبر ولا نظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح ، وما يقدر عليه وما لا يقدر عليه... فيأتي بالأمر والنهي معتقدا أنه مطيع لله ورسوله ، وهو متعد في حدوده. كما نصب كثير من أهل البدع والأهواء نفسه للأمر والنهي كالخوارج والمعتزلة والرافضة وغيرهم ممن غلط فيما أتاه من الأمر والنهي والجهاد وغير ذلك ، وكان فساده أعظم من صلاحه ولهذا أمر النبي ﷺ بالصبر على جور الأئمة ونهى عن قتالهم ما أقاموا الصلاة قال : « **أدوا إليهم حقوقهم وسلوا الله حقوقكم** » ولذا كان من أصول أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة وترك قتال الأئمة وترك القتال في الفتنة. وأما أهل الأهواء كالمعتزلة فيرون قتال الأئمة من أصول دينهم »[1].

وقال ابن القيم رحمه الله :

« إن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله ، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله ، فإنه لا يسوغ إنكاره ، وإن الله يبغضه ويمقت أهله ، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة والخروج عليهم ، فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر ، وقد أستأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصّلاة عن وقتها وقالوا : أفلا نقاتلهم ؟ فقال : « **لا ما أقاموا الصلاة** » وقال : « **من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر ولا ينزعنَّ يدا من طاعة** ». ومن

---

(١) رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص٣٩-٤٠).

تأمل ما جرى على الإسلام من الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل ، وعدم الصبر على منكر ، فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه ، فقد كان رسول الله ﷺ يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها ، بل لما فتح الله مكة وصارت دار الإسلام عزم على تغيير البيت وردِّه على قواعد إبراهيم ، ومَنَعه من ذلك مع قدرته عليه خشيةُ وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك ؛ لقرب عهدهم بالإسلام وكونهم حديثي عهد بكفر »[1].

* * *

(١) إعلام الموقعين(٣/ ٢).

الخاتمة

الحمد لله الذي برحمته تنشرح الصدور ، وتتيسر الأمور ، أحمده سبحانه على ما مَنَّ به من العون والتيسير في إتمام هذا البحث.

وبعد :

فقد جاء البحث في فصلين : خُصِّص الأوّل ، لدراسة أحاديث الجماعة من الجانب الحديثي صحةً وضعفاً ، وقد بلغ عدد الصّحيح منها عشرون حديثاً ، والحسن ستّة أحاديث ، والضعيف أربعة فقط.

وهذا العدد من الأحاديث الصحيحة والحسنة يدلّ على اهتمام النبي ﷺ بأمر الجماعة ، ثم فيه دلالة أيضاً على اهتمام صحابته ، وأهل العلم ، بهذا الأمر ؛ إذ حفظوا تلك الأحاديث ونقلوها لمن بعدهم.

وأما الفصل الثّاني ، فكان لدراسة الجانب الفقهي لتلك الأحاديث ، وقد رأيتُ من خلال تتبّعي لكلام أهل العلم في هذا الجانب أنّه لم يكن بأقلّ اهتماماً وعنايةً من الجانب السابق فقد وَفّوْه حظَّه من الشّرح والبيان لمعاني تلك الأحاديث والاستنباط للأحكام الواردة فيها.

ومن خلال دراستي لفقه أحاديث الجماعة في المباحث السّابقة ظهر لي فوائدُ عظيمة ونتائجُ مهمّة أبرزها ما يلي :

- الجماعة الواردة في تلك الأحاديث تعني أهلَ المتابعة للكتاب والسنّة ،

وتعني مَن اجتمعوا على إمامٍ يقودهم بشرع الله .

- الجماعة بمعناها السّابق موجودة إلى قيام الساعة..
- لزوم الجماعة واجبٌ والخروج عنها محرّم.
- الآثار المترتبة على لزوم الجماعة عظيمة ، والآثار المترتبة على الخروج عنها جسيمة ، وذلك في الدنيا والآخرة.
- وقوع الظلم والجور من ولاة الأمور لا يسوِّغ الخروجَ عن الجماعة.
- إنكار المنكر بضوابطه الشرعيّة لا ينافي لزوم الجماعة.

هذا ، وقد اشتمل البحث على نتائج وفوائد أخرى سيقف عليها القارئ في ثنايا هذا البحث إن شاء الله ، وأسأل المولى تبارك وتعالى أن ينفع بهذا البحث ويكتب له القبول ، إنه خير مسؤول .

وسبحان ربك ربّ العزة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين.

* * *

فهرس الأحاديث المرفوعة

نص الحديث	رقمه
اثنان خير من واحد ، وثلاثة خير من اثنين	١١
اسمعوا وأطيعوا	٢٥
إن الله أجاركم من ثلاث خلال	٩
إن الله تعالى قد أجار لي	٣٢
إن الله عز وجل أمر يحيى بن زكريا	٢١
إن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة	٧
إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا	١٣
إن أمتي لا تجتمع على ضلالة	١٠
إنه ستكون هنات ، هنات	٢٢
أنه سأل ربه أربعاً	٣٧
أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة	١٤
بعث النبي ﷺ سرية	٣٠
ثلاثة لا تسأل عنهم : رجل ..	٢٧
الجماعة رحمة ، والفرقة عذاب	٦
خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم	٢٣
دعانا النبي ﷺ فبايعناه	٢٨
ستكون أمراء يصلون الصلاة	٥٣
ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون	٢٤
ستكون أثرة وأمور تنكرونها	٢٦
السمع والطاعة على المرء المسلم	٢٩
صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم	١٤

نص الحديث	رقمه
على المرء المسلم السمع	٧٥
عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة	٥
كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير	١
لو دخلوها ما خرجوا منها	٣٠
من أتاكم وأمركم جميع	٦١
من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية	١٦
من خرج من الجماعة قيد شبر	٥١
من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه	١٥
من كره من أميره شيئاً	٤٦
من فارق الجماعة واستذل الإمارة	١٨
من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية	١٩
من فارق الجماعة شبراً	٢٠
من نزع يداً من طاعة أو نازع الجماعة	١٧
نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها	٢
نضر الله امرءاً سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره	٣
نضّر الله عبداً	٤
نعم وفيه دخن	١
لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة	٢٩
لا طاعة في معصية الله	٧٧
يد الله مع الجماعة (حديث ابن عباس ﷺ)	٨
يد الله على الجماعة (حديث أسامة بن شريك ﷺ)	١٢
يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي	١٢

ثبت المصادر والمراجع

١- إتحاف المهرة بأطراف المسانيد العشرة ، لابن حجر ، طبعة مركز خدمة السنة بالجامعة الإسلامية.

٢- الأحاديث المختارة ، للضياء المقدسي ، تحقيق ابن دهيش ، ط. الثانية.

٣- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، دار الكتب العلمية ، ط. الأولى.

٤- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، للألباني ، المكتب الإسلامي ، ط. الأولى/ ١٣٩٩هـ.

٥- الإستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر ، مطبوع مع الإصابة ، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية ، ط. الأولى/ ١٣٩٦هـ.

٦- الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر ، مكتبة الكليات الأزهرية ، لابن عبد البر.

٧- أطراف المسند الإمام أحمد ، لابن حجر العسقلاني ، دار ابن كثير ، ط. الأولى.

٨- الاعتصام ، للشاطبي ، الناشر دار المعرفة .

٩- أعلام السنة المنشورة من اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة ، لحافظ بن أحمد الحكمي.

١٠- إعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن القيم ، تحقيق عبد الرحمن الوكيل ، دار الكتب الحديثة.

١١- اقتضاء الصراط المستقيم ، لابن تيمية ، مطابع المجد.

١٢- الباعث على إنكار البدع والحوادث ، لأبي شامة.

١٣- بغية الباحث عن زوائد المسند الحارث ، للهيثمي ، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ، بالمدينة ، ط. الأولى/ ١٤١٣هـ.

١٤- التاريخ الكبير ، للبخاري ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي.

١٥- تخريج مشكاة المصابيح للألباني ، بهامش المشكاة ، المكتب الإسلامي ، ط. الثانية.

١٦- تعجيل المنفعة ، لابن حجر العسقلاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت.

١٧- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ، تحقيق محمد عوامة .

١٨- تفسير ابن جرير الطبري ، دار الفكر.

١٩- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، لابن حجر العسقلاني ، المكتبة الأثرية باكستان ١٣٨٤هـ.

٢٠- تلخيص مستدرك الحاكم ، للحافظ الذهبي ، (حاشية على المستدرك) ، دار الكتاب العربي.

٢١- تهذيب الأسماء واللغات ، للنووي ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

٢٢- تهذيب التهذيب ، للحافظ ابن حجر العسقلاني/ دار صادر بيروت.

٢٣- الثقات ، لابن حبان ، طبعة مجلس دار المعارف ، الهند ، ط. الأولى/ ١٤٠١هـ.

٢٤- الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم ، مطبعة مجلس دار المعارف ، الهند ، ط. الأولى/ ١٣٧١هـ.

٢٥- الرسالة ، للإمام الشافعي ، المكتبة العلمية ، بيروت.

٢٦- زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم ، تحقيق الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة، ط. الثانية/ ١٤٠١هـ.

٢٧- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، للألباني ، ط. الأولى/ المكتب الإسلامي.

٢٨- سلسلة الأحاديث الضعيفة ، للألباني ، ط. الأولى / المكتب الإسلامي.

٢٩- السنة ، لابن أبي عاصم ، المكتب الإسلامي ، ط. الأولى/ ١٤٠٠هـ.

٣٠- سنن ابن ماجة / دار إحياء التراث العربي.

٣١- سنن الترمذي / مطبعة الحلبي وأولاده بمصر . ط. الثانية ١٣٩٥هـ

٣٢- سنن الدارمي/ دار إحياء السنة النبوية.

٣٣- السنن الكبرى ، للبيهقي ، مطبعة مجلس دار المعارف، الهند، ط. الأولى/ ١٣٤٤هـ.

٣٤- سنن النسائي (المجتبى) ، دار إحياء التراث .

٣٥- سنن سعيد بن منصور ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ١٣٨٧هـ.

٣٦- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، لابن تيمية ، دار الكتاب العربي.

٣٧- شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، للالكائي ، دار طيبة ، ط. الأولى.

٣٨- شرح السنة ، للبغوي ، المكتب الإسلامي ، ط. الأولى/ ١٣٩٠هـ.

٣٩- شرح العقيدة الطحاوية ، لابن أبي العز الحنفي ، المكتب الإسلامي.

٤٠- شرح العقيدة الواسطية.

٤١- شرح حديث افتراق الأمة ، للصنعاني ، دار العاصمة.

٤٢- شرح صحيح مسلم ، للنووي/ دار الفكر.

٤٣- شرف أصحاب الحديث ، للخطيب البغدادي.

٤٤- صحيح البخاري / مطبوع مع الفتح / المطبعة السلفية.

٤٥- صحيح الترغيب والترهيب ، للألباني ، المكتب الإسلامي.

٤٦- صحيح الجامع الصغير ، للألباني ، المكتب الإسلامي.

٤٧- صحيح مسلم / دار إحياء التراث.

٤٨- ضعيف الجامع الصغير ، للألباني ، ط. الأولى ، المكتب الإسلامي.

٤٩- ظلال الجنة في تخريج السنة ، للألباني ، (مطبوع مع السنة لابن أبي عاصم) ، المكتب الإسلامي.

٥٠- عارضة الأحوذي ، لابن العربي المالكي.

٥١- عقيدة أصحاب الحديث ، لأبي عثمان الصابوني ،

٥٢- علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

٥٣- الفتاوى ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ط. الأولى.

٥٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ، السلفية ، القاهرة.

٥٥- كتاب التوحيد ، للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، تحقيق مرتضى الزين ، ط. الأولى.

٥٦- كشف الأستار عن رجال معاني الآثار ، لأبي تراب السندهي ، مكتبة الدار.

٥٧- كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة ، لابن رجب الحنبلي.

٥٨- لسان الميزان ، لابن حجر العسقلاني ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت ، ط. الثانية ، ١٣٩٠هـ.

٥٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيثمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط. الثالثة ١٤٠٢هـ.

٦٠- مجموع الفتاوى والرسائل ، للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين.

٦١- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، للرامهرمزي.

٦٢- المراسيل لابن أبي حاتم ، مؤسسة الرسالة.

٦٣- المستدرك على الصحيحين ، للحاكم ، دار الكتاب العربي ، بيروت.

٦٤- مسند أبي داود الطيالسي ، دار هجر ، ط. الأولى.

٦٥- مسند أبي يعلى الموصلي ، دار الثقافة العربية.

٦٦- مسند الروياني ، مؤسسة قرطبة ، ط. الأولى.

٦٧- مشارق الأنوار ، للقاضي عياض ، المكتبة العتيقة ، ودار التراث.

٦٨- مشكاة المصابيح للتبريزي ، المكتب الإسلامي.

٦٩- المصنف ، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني ، المجلس العلمي ، كراتشي ١٣٩٠هـ

٧٠- المصنف لابن أبي شيبة ، المطبعة العزيزية ، حيدر آباد ، الهند ، ١٣٨٦هـ

٧١- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية المسندة ، لابن حجر ، دار الوطن ، ط. الأولى.

٧٢- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، لابن حجر (المختصرة) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي.

٧٣- المعجم الكبير ، للطبراني ، الأوقاف العراقية ، ط. الأولى.

٧٤- معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد ، دار المعرفة ، ط. الأولى.

٧٥- معرفة الصحابة ، لأبي نعيم الأصبهاني ، دار الوطن ، ط. الأولى.

٧٦- المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي ، تحقيق د. أكرم العمري ، مطبعة الرشاد.

٧٧- المفهم ، لأبي العباس القرطبي ، دار ابن كثير ، ودار الكلم الطيب.

٧٨- المنتخب من مسند عبد ابن حميد ، تحقيق محمد سعيد خطيب.

٧٩- نظم المتناثرة .

٨٠- النكت الظراف ، للحافظ ابن حجر (مطبوع تحفة الأشراف) ، دار القيمة ، ط./ ١٤٠٣هـ.

٨١- النكت على كتاب ابن الصلاح ، لابن حجر العسقلاني ، ط. المجلس العلمي ، بالجامعة الإسلامية.

٨٢- النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، تحقيق محمود الطناحي ، المكتبة الإسلامية.

* * *

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
تقديم فضيلة الشيخ الدكتور صالح الفوزان	٣
المقدمة	٥-٨
الفصل الأول : دراسة الأحاديث الواردة في الحث على لزوم الجماعة	
المبحث الأول : الأحاديث الواردة في الجماعة .	١١-٤٠
المبحث الثاني : الأحاديث الواردة في السمع والطاعة لولاة الأمر	٤١-٧٧
الفصل الثاني : فقه الأحاديث الواردة في الحث على لزوم الجماعة	
المبحث الأوّل : معنى الجماعة الوارد ذكرها في حديث النبي ﷺ	٨١-٨٨
المبحث الثاني : الجماعة موجودة إلى قيام السّاعة	٨٩-٩٤
المبحث الثّالث : وجوب لزوم الجماعة	٩٥-٩٩
المبحث الرابع : الآثار المترتبة على لزوم الجماعة والآثار المترتبة على الخروج عنها	١٠٠-١٠٥
المبحث الخامس : وقوع الظّلم والمعاصي لا يسوّغ الخروج عن الجماعة	١٠٦-١١١
المبحث السادس : إنكار المنكر لا ينافي لزوم الجماعة	١١٢-١١٧
الخاتمة	١١٨-١١٩
فهرس الأحاديث	١٢٠-١٢١
ثبت المصادر	١٢٢-١٢٧

* * *

الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة

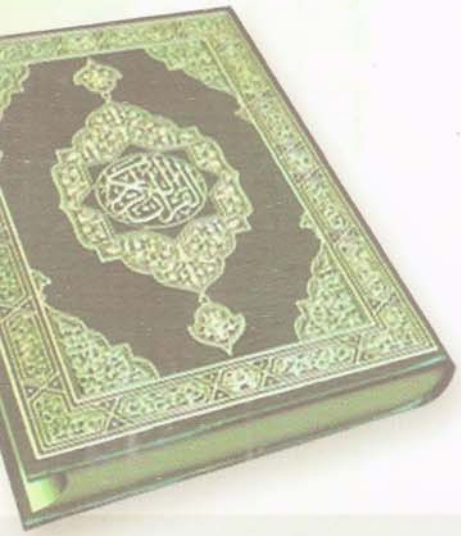

دراسة حديثية فقهية

تأليف

الدكتور حافظ بن محمد الحكمي

الأستاذ المشارك في قسم علوم الحديث كلية الحديث الشريف

بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

تقديم

فضيلة الشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

دار الصميعي للنشر والتوزيع

الأحاديث الواردة
في لزوم الجماعة
دراسة حديثية فقهية
تأليف
الدكتور حافظ بن محمد الحكمي
الأستاذ المشارك في قسم علوم الحديث كلية الحديث الشريف
بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية
تقديم
فضيلة الشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء
دار الصميعي للنشر والتوزيع

دار الصميعي للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الرياض ص ب ٤٩٦٧ الرمز البريدي ١١٤١٢
المركز الرئيسي : الرياض - السويدي - شارع السويدي العام
هاتف ٤٢٦٢٩٤٥ - ٤٢٥١٤٥٩ فاكس ٤٢٤٥٣٤١

فرع القصيم : عنيزة - أمام الجامع الكبير
هاتف ٣٦٢٤٤٢٨ - تلفاكس ٣٦٢١٧٢٨

الموزع في المنطقة الغربية والجنوبية / جوال ٠٥٠٩٧٧١٥٦٨
مدير التسويق ٠٥٥٥١٦٩٠٥١

محمد للتصميم
Mohammed for Design
0504276888 0142758

مطبعة النرجس ت ٢٣١٦٦٥٣ ٠١ ف ٢٣١٦٨٦٦ ٠١

٩٧٨ - ٩٩٦٠ - ٨٦٩ - ٦٣ - ٦